الأمم المتحدة

A/59/397

الجمعية العامة

Distr.: General
1 October 2004
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٠٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

استعراض البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية

تقرير الأمين العام*

موجز

أعدّ هذا التقرير عملا بالفقرتين ٤٨ و ٥٨ من قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام القيام باستعراض أساسي وشامل للبرنامج العادي للتعاون التقني، وتقديم مقترحات مناسبة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، وتقديم تقرير شامل إلى الجمعية العامة، في دورتها التاسعة والخمسين، يتناول التدابير الممكنة لتحسين أداء حساب التنمية، بما في ذلك الطرق والوسائل التي تهدف إلى اعتماد نهج أكثر تركيزا في صياغة المشاريع وتكاملها وتنفيذها وتقييمها، فضلا عن تقديم مقترحات بشأن زيادة تمويلها، وفقا لقراري الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

ويشمل التقرير كامل مجموعة عمليات البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية. ويتضمن أيضا تحليلات لأوجه الشبه وأوجه الاختلاف في البرنامجين. وهناك مقترحات محددة مقدمة فيما يتعلق بإجراء التحسينات الممكنة في البرنامجين قيد الاستعراض.

* استدعى الاستعراض الأساسي والشامل الذي طلبته الجمعية العامة، سفرا كثيرا إلى جميع المواقع وراء البحار ومنها مراكز اللجان الإقليمية، وذلك لإجراء دراسات ومقابلات وتحليلات، وإليه أيضا يعزى التأخير في تقديم هذا التقرير لتجهيزه.

291004 281004 04-53310 (A)
0453310

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٤	٣
ثانيا – التاريخ التشريعي للبرنامج العادي للتعاون التقني ولحساب التنمية	٥-١١	٤
ثالثا – أساليب العمل للبرنامج العادي للتعاون التقني	١٢-٥٨	٦
رابعا – طرائق تشغيل حساب التنمية	٥٩-٧٠	١٩
خامسا – القضايا الرئيسية	٧١-٩٣	٢٢
سادسا – مقترحات بشأن البرنامج العادي للتعاون التقني	٩٤-١٠٥	٣٠
سابعا – مقترحات بشأن حساب التنمية	١٠٦-١٠٩	٣٤
ثامنا – جمع البابين ٢٣ و ٣٥ في باب واحد في الميزانية (بجزء واحد أو جزءين)	١١٠-١١٢	٣٥
تاسعا – خلاصة	١١٣	٣٦
المرفقات		
الأول – معايير من أجل البرنامج العادي للتعاون التقني		٣٧
الثاني – البرنامج العادي للتعاون التقني: نفقات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣		٣٩
الثالث – الطرائق المستخدمة في برمجة أموال البرنامج العادي للتعاون التقني		٤٣
الرابع – الخطوات الرئيسية في برمجة حساب التنمية		٤٥
الخامس – الاستعانة بالمستشارين		٤٧
السادس – خيارات إعداد التقارير		٥٣
السابع – عيِّنة من نفقات فترة السنتين في التقرير المتعلق بالبرنامج العادي للتعاون التقني الخاص بالوكالة المنفذة		٥٥

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إجراء استعراض أساسي وشامل للبرنامج العادي للتعاون التقني[١] وطلبت تقريرا شاملا عن حساب التنمية[٢] يتناول التدابير الممكنة لتحسين أدائه. وقد طُلب الاستعراض لغرض: استعراض الولايات والممارسات، وتحليل المنهجيات والآليات المستخدمة حاليا لأغراض البرمجة واستخدام الموارد، واستعراض الإجراءات المتبعة حاليا للرصد، والتقييم، واستعراض الأداء، والإبلاغ، والإشراف؛ وتقديم مقترحات للأغراض التالية:

(أ) استكمال ولاية البرنامج العادي للتعاون التقني في ضوء ممارسات التعاون التقني الحالية واحتياجات الدول الأعضاء تمشيا مع ولايات الكيانات المنفِّذة؛

(ب) تبسيط وتحديد ثلاثة إلى خمسة معايير لأنشطة البرنامج العادي للتعاون ليتم اتباعها بهدف ضمان تحقيق مزيد من الفعالية والكفاءة وتحقيق أثر أكثر وضوحا للبرنامج؛

(ج) ترتيبات الإبلاغ بهدف تعزيز الإشراف وتسهيل استعراض الأداء.

٢ – وفيما يتعلق بحساب التنمية، فقد كان الغرض من الطلب هو استعراض امتثال العمليات الحالية للولاية والمبادئ التوجيهية المحددة له والواردة في قرارات الجمعية ذات الصلة؛ واستعراض المنهجية والآليات المستخدمة حاليا لأغراض البرمجة واستخدام الموارد في إطار حساب التنمية؛ وإعداد مقترحات من أجل:

(أ) تحسين المنهجية والآليات المستخدمة حاليا لأغراض البرمجة واستخدام الموارد في إطار حساب التنمية بهدف زيادة الكفاءة والفعالية؛

(ب) استحداث نهج أكثر تركيزا فيما يتعلق بصياغة المشاريع، والتكامل، والتنفيذ والتقييم؛

(ج) استعراض الترتيبات الأولية والحالة الراهنة بالنسبة لتمويل حساب التنمية، وتقديم مقترحات بشأن زيادة تمويله وفقا لقراري الجمعية ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، مع الأخذ في الاعتبار ما سيتحقق من وفورات في المستقبل واحتمال استخدامها لأغراض الأنشطة الإنمائية.

٣ – هناك بعض أوجه الشبه بين الحسابين، غير أن تاريخهما يختلفان تماما أحدهما عن الآخر ويخدمان أغراضا مختلفة ويداران بطرق مختلفة من الناحية الفعلية. فحساب التنمية يدار

مركزيا في حين توكل إدارة البرنامج العادي للتعاون التقني إلى الكيانات. والغرض من البرنامج العادي هو أن يستجيب لطلبات الحكومات، أما حساب التنمية فيستند إلى الموظفين. وتتم الموافقة على أنشطة حساب التنمية مقدما، في حين لا تتم الموافقة إلا على مخصصات للبرنامج العادي. ويتركز حساب التنمية في عدد محدود من المشاريع في حين يشمل البرنامج العادي مبادرات أصغر حجما تتم صياغتها وتنفّذ ضمن فترة السنتين. ويقصد بالبرنامج العادي أن يكون سريع الاستجابة في حين يتضمن حساب التنمية الإعداد والتنفيذ على مدى عدة فترات من فترات السنتين. وتقدم تقارير إلى الجمعية العامة عن حساب التنمية بطريقة مفصّلة، في حين يكون الإبلاغ عن البرنامج العادي محدودا.

٤ - هناك بعض مقترحات محددة مقدمة بشأن ما يمكن إجراؤه من تحسينات في البرنامجين قيد الاستعراض.

ثانيا - التاريخ التشريعي للبرنامج العادي للتعاون التقني ولحساب التنمية

البرنامج العادي للتعاون التقني

٥ - أنشأت الجمعية أول عملية تمويل للبرنامج العادي للتعاون التقني في عام ١٩٤٦ لتقديم مساعدة تقنية للبلدان النامية. وكانت إدارة التعاون التقني من أجل التنمية السابقة التابعة للأمانة العامة قد أصدرت أكبر مجموعة من المبادئ التوجيهية، وقام مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمناقشة هذه المبادئ التوجيهية وأقرّها وذلك في عام ١٩٨٠، أي منذ ٢٥ عاما تقريبا. وترد هذه المعايير مع ثلاثة مبادئ توجيهية إضافية، تطورت مع مرور السنين، في المرفق الأول.

٦ - في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للبرنامج العادي للتعاون التقني ((A/58/6 (Sect.23)، كان موقع البرنامج واضحا ضمن المعايير المحددة أعلاه، مع البعد المضاف المتعلق بتقديم الدعم للبلدان المارة اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ولكن يبدو أن الوقت قد حان إلى تحيين هذه المعايير وربما تبسيطها. وهناك مجموعتان من المعايير التي تطبق على الأنشطة التي يموِّلها البرنامج. المجموعة الأولى هي المعايير التي تنظم استخدام أموال البرنامج على يد جميع الكيانات المنفِّذة (المعايير العامة) والمجموعة الثانية هي المعايير التي تنظِّم أولويات كل كيان تنفيذي على حدة (معايير الكيانات). وينبغي أن تكون المعايير العامة محددة بحيث تستبعد الأنشطة التي تأتي من وجهة النظر السليمة ضمن الأولويات الاستراتيجية المعتمدة للكيانات التنفيذية.

٧ - كذلك فإن البيان الوارد بشأن الهدف من البرنامج العادي للتعاون التقني، كما هو محدد في عرض الميزانية يتطلب مراجعة إذ أن صياغته اكتست صبغة عامة بحيث لا تعطي أي معنى حقيقي للدور الفريد الذي يراد بالبرنامج أن يملأه، كما يلي:

''الإسهام في تنمية البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وفي مجابهتها للتحديات المشتركة بتوفير التعاون التقني والدعم في مجالات التعاون الدولي والإقليمي لأغراض التنمية وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية'' (انظر A/58/6 (Sect.23)، الجدول ٢٣-١).

حساب التنمية

٨ - أنشأت الجمعية العامة حساب التنمية بموجب الفقرة ٢٤ من الجزء حاء من قرارها ١٢/٥٢ باء الذي نصّ على أن يموّل من الوفورات المتأتية من التخفيضات في التكاليف الإدارية وغيرها من التكاليف العامة على ألاّ يمس ذلك التنفيذ التام للبرامج والأنشطة التي صدر تكليف بشأنها. وكان حساب التنمية يموّل في الأساس كل سنتين بمبلغ ٠٠٠ ٠٦٥ ١٣ دولار. وكانت الجمعية العامة أيضا قد أقرّت هذا بوصفه قاعدة التمويل في السنوات المقبلة على أن يضاف إلى الحساب ما يتأتى من وفورات في المستقبل يمكن التحقق منها وتكون مستمرة. وتم تعديل المستوى الأول للتمويل منذ إنشائه، لأغراض التضخم ولكن لم تحدد أي وفورات أخرى.

٩ - واستعرضت الجمعية العامة في عدة مناسبات المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام حساب التنمية وأعطت توجيهات لمدير البرنامج (وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية). وقد استُرشد بالمعايير التالية في صياغة الشريحة الأخيرة (الشريحة الرابعة) من المشاريع:

(أ) أن تساعد في بناء القدرات الوطنية؛

(ب) أن تستفيد من الموارد التقنية والبشرية وغيرها من الموارد المتاحة في البلدان النامية؛

(ج) أن تشجع التعاون الاقتصادي والتقني على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي فيما بين البلدان النامية؛

(د) أن تفضي إلى تحقيق عملية دائمة وقائمة بذاتها وتحقيق تآزر مع الأنشطة الإنمائية الأخرى؛

(هـ) أن تنفّذ خلال فترتين من فترات السنتين.

١٠ - كل المؤشرات تبين أن هذه المعايير تؤخذ على محمل الجدّ إلى أبعد حد، في عملية استعراض المشاريع التي تتم تحت توجيه مدير البرنامج لحساب التنمية. أما في ما يتعلق بعروض المشاريع التي لا تستوفي تلك المعايير فهي إما تُرفض أو تعاد صياغتها. ويقوم مدير البرنامج حاليا بوضع معايير جديدة للشريحة الخامسة من تمويل حساب التنمية. وقد زاد عدد المعايير التي جرى النظر فيها وقت إعداد هذا التقرير من خمسة معايير، المبينة أعلاه، إلى عشرة معايير. وعلى الرغم من أن معظم هذه المعايير يمكن الدفاع عنها، فإن كثرتها قد تشغل المرء عن فهم الأهداف الفريدة للبرنامج وقد تضعف أثر المعايير بوجه عام بمحاولة ''لمس كل الأزرار الساخنة''.

١١ - لم يتضمن عرض الباب ٣٥ من الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بيانا بسيطا وواضحا بهدف البرنامج. وبالإمكان إعداد هذا البيان للميزانية المقبلة ويكون الهدف هو وضع حساب التنمية على نحو أدق ضمن النطاق الأوسع لبرامج الأمم المتحدة.

ثالثا - أساليب العمل للبرنامج العادي للتعاون التقني

١٢ - يطلب الباب ٢٣، البرنامج العادي للتعاون التقني، من الميزانية البرنامجية الموافقة على مبلغ إجمالي للبرنامج يقسم إلى عنصرين أساسيين:

(أ) الخدمات الاستشارية القطاعية، وتغطي الكيانات المنفِّذة التي تعمل على أساس قطاعي وهي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) والمركز الدولي لمنع الجريمة وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب منسق الشؤون الإنسانية؛

(ب) الخدمات الاستشارية الإقليمية ودون الإقليمية؛ وتشمل اللجان الإقليمية الخمس وهي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.

١٣ - وهناك أرقام إرشادية مقدمة لكل كيان تنفيذي بشأن ما خصص له من أموال للبرنامج العادي للتعاون التقني حسب البرنامج الفرعي. وتتصل الخدمات الاستشارية القطاعية بـ ١٧ برنامجا فرعيا. أما توزيع المبالغ حسب البرنامج الفرعي المبين في الميزانية، فهو قابل للتغيير حسبما يرد من طلبات مساعدة، وقد تم إيراده لأغراض إرشادية لا غير[٣]. وتتمثل فحوى البرنامج العادي للتعاون التقني في أن يكون سريع الاستجابة لطلبات البلدان

النامية للحصول على مساعدة استشارية أو تدريبية في المجالات المواضيعية التي أقرّت لكل كيان في الخطة الاستراتيجية للأمم المتحدة. وتوافق كل وكالة منفِّذة على نفقات البرنامج العادي للتعاون التقني في برامجها الفرعية التي أُقرت ولديها القدرة على نقل أموال البرنامج العادي فيما بين البرامج الفرعية.

١٤ - طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٠/٥٨ دراسة الأساليب التالية لتنفيذ البرنامج العادي للتعاون التقني:

- الاستخدام؛
- البرمجة؛
- الرصد؛
- استعراض الأداء؛
- الإبلاغ والإشراف.

الاستخدام

١٥ - هناك أربعة جوانب لعملية استخدام الموارد ينبغي أن تناقش وهي: (أ) تخصيص موارد البرنامج العادي للكيانات المنفذة؛ و (ب) الأساليب الأساسية لتنفيذ التعاون التقني؛ و (ج) اتساق الأنشطة المعتمدة مع البرامج الفرعية التي صدر بها تكليف، كما ورد في الميزانية؛ و (د) التقيد بالمعايير الإرشادية التي تبلورت من خلال قرارات مختلف مجالس الإدارة على مر السنين.

١٦ - والعملية التي يقوم بها الكيان المنفذ لتخصيص موارد البرنامج العادي للتعاون التقني لا تتغير من فترة سنتين إلى أخرى. فكل عملية جديدة لتخصيص موارد للبرنامج العادي إنما تثير المشكلة الأساسية المتمثلة في وضع معايير لتوجيه عملية التخصيص. ويجنح معظم المعايير المستخدمة إلى أن تكون ذاتية الطابع إلى حد بعيد. وما يزيد من هذه الصعوبة هو عدم وجود مدير واحد للبرنامج العادي يكون مسؤولا أمام الجمعية العامة ليدافع عن عمليات التخصيص وليقترح تغييرات في ضوء تغير الأولويات بالنسبة للمنظومة بكاملها. إلى جانب ذلك، فإن الحكومات لم تُنشئ أولويات واضحة بين مختلف البرامج في ميزانية الأمم المتحدة يمكن أن تطبق على البرنامج العادي للتعاون التقني.

١٧ - على الرغم من الإقرار، في ما يتعلق بعملية تخصيص موارد البرنامج العادي للتعاون التقني، بضرورة أن يؤخذ في الاعتبار عدد كبير من المسائل التي تكتسب طابعا ذاتيا إلى حد

بعيد، فقد بذلت محاولة لتقييم مدى معقولية عمليات التخصيص الحالية إزاء بعض المؤشرات البديلة التي يمكن تحديدها كميا. وعلى الرغم من إمكانية إثارة جدال شديد حول مزايا هذه المؤشرات البديلة، فإن النتائج بوجه عام تشير إلى أن بالإمكان الدفاع عن العملية المتبعة حاليا لتخصيص موارد البرنامج العادي للتعاون التقني.

١٨ - أما بشأن الأساليب المتبعة، فإن وثيقة الميزانية توجز ثلاثة أنواع أساسية من الأنشطة وهي: الخدمات الاستشارية القصيرة الأجل، والمشاريع الميدانية وأنشطة التدريب. وأما موارد البرنامج العادي للتعاون التقني بوجه عام فإنها تستخدم أساسا لاستئجار مستشارين في مجالي التعاون التقني والمعرفة المواضيعية للبرنامج الفرعي. وهؤلاء المستشارون ليسوا موظفين دائمين ولكنهم يُستأجرون على أساس عقود محددة المدة تستمر عادة مدة عام وتجدد حسب الحاجة. وتتغير السياسات المتعلقة بعدد التجديدات التي يمكن أن يصدر إذن بها بين الكيانات المنفذة بالنسبة للمستشارين منفردين. ويُستأجر الخبير الاستشاري لأن الموظفين الدائمين قد لا يكونون مكلفين بالمشاركة في أنشطة التعاون التقني، أو إنهم، حتى لو كانوا مكلفين بذلك، منشغلون بأداء وظائفهم التنظيمية والتحليلية العادية.

١٩ - عندما ترد طلبات من الحكومات، فإن الخبير الاستشاري هو الذي يُنتظر أن يقوم بتخطيط الرد الذي سيعتمد وتنفيذه. ويستند النشاط الذي تم تخطيطه إلى القدرات التنظيمية للكيان المنفذ ويقدم المستشارون ردودا من المعلومات إلى نظرائهم بشأن الدروس المكتسبة من أنشطة تعاونهم التقني. وقد ظل استخدام المستشارين يثير الخلاف في الماضي بل ولا يزال كذلك حتى الآن بالنسبة لبعض الحالات، على الرغم من أن الجمعية العامة أقرت المفهوم الأساسي الذي أصبح مبدأ التنفيذ الأساسي للبرنامج العادي منذ أن بدأ.

٢٠ - يقدم المرفق الثاني معلومات كاملة عن استخدام كل كيان للبرنامج العادي للتعاون التقني استنادا إلى توزيع الموارد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويوجز الجدول ١ أدناه الاستخدام العام حسب معيار وجه الإنفاق.

الجدول ١

نفقات البرنامج العادي للتعاون التقني لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ حسب نوع الإنفاق

		النسبة المئوية
المساعدة المؤقتة العامة	٤١٣ ٨٦١ ٣١	٧٢,٦
المستشارون والخبراء	٣١٣ ٢٧٤ ٢	٥,٢
التكاليف الأخرى المتصلة بالموظفين	٨٣٤ ٢٧٦	٠,٦
السفر لأعمال رسمية	٧٧٠ ٤٩١	١٠,٢
نفقات أخرى	٧٦٠ ١٣٥	٠,٣
الخدمات التعاقدية	٤٨٤ ٢٠١	٠,٥
نفقات التشغيل العامة	٣٨٤ ٦١	٠,١
التدريب	٦٤٨ ٥٩٧ ٤	١٠,٥
المجموع	**٠٥٦ ٩٠١ ٤٣**	**١٠٠**

٢١ - يبين الجدول ١ أعلاه أن ٧٢,٦ في المائة من مجموع النفقات استخدم للمساعدة المؤقتة العامة. ويتبيَّن من المرفق الثاني أن هذا الرقم تراوح بين ٤٤ في المائة لدى أحد الكيانات المنفذة و ٩٥ في المائة لدى كيان منفذ آخر. وتراوح السفر لأغراض رسمية من صفر في المائة إلى ٣٤ في المائة. وتراوحت تكاليف التدريب من صفر في المائة إلى ٢٥ في المائة.

٢٢ - في حين يوجد لدى بعض الكيانات نمط متوازن للإنفاق بين المرتبات والسفر والتدريب، هناك كيانات أخرى تنفق بشكل واضح كامل مخصصاتها تقريبا من موارد البرنامج العادي على المرتبات وحدها. ويثير هذا عدة تساؤلات. فإذا كانت الأموال المخصصة للسفر محدودة، فكيف يقدم هؤلاء المستشارون خدماتهم للبلدان النامية في الميدان؟ ولماذا يمثل التدريب جزءا ضئيلا (١٠,٥ في المائة) من نفقات البرنامج العادي للتعاون التقني؟ وإذا كان المستشارون لا يسافرون، كما تبين الأرقام فيما يبدو بالنسبة لبعض الكيانات، فهل يقومون بمهام الموظفين الدائمين، وهي مهام لا توجد لها وظائف معتمدة؟

٢٣ - بعد إثارة هذه التساؤلات، لا بد من الإشارة إلى أن المرونة في أموال البرنامج العادي للتعاون التقني تتيح لها أن تستخدم مرتبطة بالتمويل من موارد أخرى. ويشير بعض الكيانات إلى أن سفر الخبراء يقترن، في حالات كثيرة، بأنشطة ممولة من مصادر أخرى غير البرنامج العادي للتعاون التقني. والاستخدام المتعاظم لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض

التعاون التقني يعني أيضا أن البعثات الميدانية التقليدية قد تصبح شيئا فشيئا غير ذات أهمية في الحالات التي تتاح فيها تكنولوجيات بديلة كالشبكات المعرفية الموجودة على الشبكة العالمية. ولكن لا يبدو أن هذه التفسيرات تشرح بما فيه الكفاية هذا التكريس الشديد للموارد لتغطية مرتبات المستشارين دون أن يكون ثمة التزام بتمويل سفرهم إلى البلدان النامية.

٢٤ - تعكس البرامج الفرعية، كما تظهر في الميزانية، الخطة الاستراتيجية المعتمدة للأمم المتحدة. وفي حين يعيَّن معظم المستشارين لتغطية برنامج فرعي واحد من هذه البرامج الفرعية التي أُقرت، فإن الصورة، بالنسبة لمستشارين آخرين لا تكون دائما بنفس القدر من الوضوح. ويعيَّن بعض المستشارين للقيام بمهام مركزية لا تكون صلتها بالأنشطة ذات الأولوية واضحة تماما على الدوام. فتحسين عملية الإبلاغ عن استخدام أموال البرنامج العادي للتعاون التقني قد يساعد على تصحيح أي خروج عن القياس. أما عملية الإبلاغ فتعالج مستقلة في مرحلة لاحقة من هذا التقرير.

٢٥ - كانت مسألة التقيُّد بالمعايير أصعب على التقييم إذ أن المعايير ليست واضحة بالنسبة للبرنامج بوجه عام. لقد مضت عدة سنوات منذ أن أيَّدت الجمعية العامة رسميا إصدار مجموعة متكاملة من المعايير للبرنامج. وظلت المعايير الموجودة تخضع لبيانات تفسيرية مختلفة على مدى السنوات، وهي معايير، وإن كانت مفيدة في حينها، فقد أصبحت أقل وضوحا الآن من حيث سلطتها التشريعية وأهميتها التي تناقصت مع مضي الوقت.

٢٦ - وثمة مشكلة أخرى تتصل بالمعايير وهي صعوبة وضع معايير إرشادية واسعة لاثني عشر كيانا منفذا تختلف اختلافا كبيرا فيما بينها، لكل منها ولايته التشريعية الخاصة به وإدارته المستمرة التي تشمل مجموعات مختلفة من الدول الأعضاء ذات الأولوية. وفي هذه الظروف، تصبح المعايير أوسع من أن تعطي مقاييس دقيقة بما فيه الكفاية. وإذا كانت شديدة الدقة فقد تصبح غير ذات صلة لدى بعض الكيانات، وهو ما عليه الأمر إلى حد ما في الوقت الحاضر. وفي ما يتعلق بالمعايير المقترحة في مرحلة لاحقة من هذا التقرير، ستُبذل محاولة لا لتوضيح المعايير فحسب، بل ولحصرها في المعايير التي تُنظم جميع الأنشطة في إطار البرنامج، بصرف النظر عن الكيان المنفذ.

٢٧ - هناك جانب واحد يتصل بالتقيُّد بالمعايير الحالية يتطلب أن يعاد النظر فيه. ويتصل بالتفسير الذي أُعطي للنقطة الفرعية (ز) من المعايير التي أقرها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ سنوات عديدة (انظر المرفق الأول)، وهو أن من شأن هذا أن يؤكد الحاجة إلى ربط الترتيبات بصناديق أخرى تحظى بموارد أفضل (البرنامج الإنمائي مثلا). وهذا المعيار مرتبط أيضا بالمبادئ التوجيهية التكميلية الأقرب عهدا إلى حد ما، الموجزة في المرفق

الأول والتي تطورت إلى حد جعل الموارد تعتبر عنده موارد ''رائدة''، إذ تستفتح أنشطة جديدة على أساس إرشادي أو تجريبي، وهي أنشطة يمكن أن تضمها صناديق أخرى تحظى بموارد أفضل، ما أن تثبت قدرتها على البقاء والاستمرار.

٢٨ - هذان المعياران يفسران الآن بأنهما تكليف بالقيام بأنشطة لإعداد المشاريع، يبدو أنها مستقلة تماما عن أي مفهوم لأي أنشطة ''ريادية أو إرشادية أو تجريبية''. فالمشاريع الميدانية التي يجري تنفيذها حاليا قليلة، فليس واضحا إذن على أي نشاط محدد ينطبق مفهوم ''النشاط الريادي''. ومن خلال المهام التي يضطلع بها المستشارون، فإن بعض الكيانات المنفذة تستخدم البرنامج العادي للتعاون التقني باطراد بوصفه مرفقا لإعداد المشاريع — وذلك بهدف وضع مشاريع باسم البلدان التي طلبت مساعدة وبإمكان الكيان المنفذ، إذن، أن يطلب لها تمويلا خارجا عن الميزانية، من مصادر متنوعة. قد تكون هذه الوظيفة جديرة بالثناء تماما، ولكن ليس واضحا أن هذا هو القصد من المعيار في الأساس.

٢٩ - هناك عنصر آخر في هذا الأمر. فصيغتا هذا المعيار المذكور أعلاه تشيران كلتاهما إلى ''صناديق أخرى تحظى بموارد أفضل''. ويمكن أن تفسر هذه الجملة بأن عملية التمويل والتنفيذ اللاحقة للنشاط الريادي ستنقل إلى صناديق تحظى بموارد أفضل. وهناك تفسير آخر وهو أن التمويل وحده هو الذي ينقل إلى الصناديق التي تحظى بموارد أفضل، في حين يظل التنفيذ لدى الكيان الذي اضطلع بالنشاط الريادي. وهذا يثير السؤال بشأن أي من التفسيرين ينبغي أن يؤخذ به في أي معيار جديد.

البرمجة

٣٠ - الخطوة الأولى في عملية البرمجة هي موافقة الجمعية العامة على ميزانية البرنامج العادي للتعاون التقني. ولا يبدو أن الهدف من البرنامج، كما ورد في الجدول ٢٣-١ في الوثيقة A/58/6 (Sect.23) يصف الدور الفريد للبرنامج كما يظهر بعد هذا الاستعراض. ويرد الهدف في الفقرة ٧ أعلاه.

٣١ - وربما كان بيان الهدف هذا غير كاف لتمييز البرنامج عن غيره من أنشطة التعاون التقني الأخرى. وربما لم يكن كافيا لإبراز أساليب التشغيل الأساسية التي ينبغي أن تجعل هذا البرنامج يتميز عن البرامج الأخرى وأن تساعد على تحقيق فهم ودعم أفضل للبرنامج. واستنادا إلى الوصف الذي قدمته الكيانات المنفذة بشأن الطريقة التي يستخدمون بها البرنامج، يبدو أن العناصر الرئيسية للبرنامج هي ما يلي:

(أ) السرعة والمرونة في الاستجابة؛

(ب) لطلبات البلدان النامية؛

(ج) للوفاء بمتطلباتها المحدودة النطاق والعاجلة في نفس الوقت؛

(د) الاستفادة الفعلية من الخبرات الموجودة لدى الأمانات التنظيمية والتحليلية للأمم المتحدة؛

(هـ) وهو ما يساعد، من ثم، على توجيه تطور الوظائف التنظيمية من خلال ما يرجع من معلومات من الخبرة الميدانية في التنفيذ؛

(و) وذلك يساعد على وضع الاستراتيجيات والبرامج الإنمائية للبلد، وذلك، بدوره؛

(ز) يساعد على تأمين موارد للأغراض الإنمائية من مصادر أخرى.

٣٢ - يختلف الباب ٢٣ إلى حد ما في هيكل الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة من حيث أن القصد من المعلومات المفصلة التي قدمت، إذا ما تجاوزنا المستوى الإجمالي للبرنامج، ليس سوى أن تكون معلومات إرشادية بشأن الطريقة التي ستستخدم بها الموارد. غير أن المعلومات المقدمة بشأن كيفية استخدام الموارد غزيرة جدا. وهناك ما يثير التساؤل حول جدوى تقديم هذه المعلومات الإرشادية الغزيرة. ولما كان القصد من البرنامج أن يكون سريع الاستجابة ومرنا، ولما كان واضحا أن الجمعية العامة لا توافق على أي أنشطة تفصيلية مقدما، فيمكن النظر في إعطاء موافقة تكون ذات صبغة عامة إلى حد بعيد.

٣٣ - فإعطاء مجرد موافقة على المستوى العام للبرنامج، إلى جانب المبالغ المخصصة له حسب البرامج الفرعية والوكالة المنفذة، سيبدو أكثر اتساقا مع أهداف البرنامج. غير أن هذا النهج يقتضي أن يتم تزويد الجمعية العامة بمعلومات مفيدة بشأن الاستخدام النهائي للأموال وبشأن النواتج والآثار المحققة. وهذه الآلية غير موجودة في الوقت الحاضر بالنسبة للبرنامج العادي. وفي الأساس، تزود الجمعية العامة بمعلومات غزيرة عن الطريقة التي قد تستخدم بها النقود، غير أنها لا تزود إلا بمعلومات قليلة بشأن الطريقة التي استخدمت بها فعلا. ويتضمن هذا التقرير، لاحقا، مقترحات لسد هذه الفجوة.

٣٤ - وما أن تعتمد الميزانية حتى تتخذ الكيانات المنفذة نهجا مختلفة لبرمجة مخصصاتها. ومن البديهي أن تكون الأداة الرئيسية لبرمجة البرنامج العادي للتعاون التقني في الكيانات المنفذة التي تخصص قرابة ١٠٠ في المائة من مخصصات البرنامج لمرتبات المستشارين هي خطة عمل المستشار وصلتها بخطة عمل الشعبة الفنية التي تخدمها. ويقدم المرفق الثالث مزيدا من التفاصيل عن أدوات أخرى مستخدمة لبرمجة البرنامج.

٣٥ - ولئن كانت الجمعية العامة هي التي توافق على التمويل المخصص للبرنامج والمعايير العامة لاستخدامه، فإن مجالس إدارة الكيانات المنفذة، وبعض اللجان الاستشارية، هي التي تساعد على تحديد أولويات البرمجة الخاصة بكل كيان. وفي معظم الحالات، لا يتوقف استعراض استخدام هذه الأموال عند موافقة الجمعية العامة على الميزانية الإجمالية. فإذا كانت مجالس الإدارة والهيئات الاستشارية في فرادى الوكالات المنفذة تقدم التوجيه بشأن استخدام الأموال، فإن الموظفين الفنيين هم الذين لهم عادة أن يوافقوا رسميا على فرادى الأنشطة، وهذا يعني أن مجالس الإدارة والهيئات الاستشارية ليس مطلوبا منها أن توافق على كل نشاط على حدة.

٣٦ - وفي بعض الكيانات المنفذة (أو في بعض الوحدات الفرعية التابعة لهذه الكيانات التي تستفيد من مخصصات البرنامج)، تكون الصلات بآلية الإدارة الرسمية، من قبيل تلك الموجودة في اللجان الإقليمية، أقل وثوقا. أما الوحدة أو الشعبة فلا تتعاون تعاونا وثيقا مع هيئة من شاكلة اللجنة الاستشارية في كثير من هذه الحالات. فشعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية تتلقى حصة صغيرة من مخصصات البرنامج تستخدمها إلى حد كبير للنهوض بدورها في دعم لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة والاتفاقية الحكومية الدولية التي تشرف عليها. وتهتم لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بصورة فعلية بأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها شعبة النهوض بالمرأة، بقدر ما تساعد البلدان على تطوير قدرات للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية على وجه الخصوص. ولئن كانت تسدي المشورة بشأن الأولويات العامة، فليس مطلوبا منها أن تستعرض كل نشاط على حدة. وثمة نمط مماثل في العديد من الكيانات المنفذة التي تستعين باللجان لتشكيل عملها لا إدارته.

٣٧ - هذه القدرة على تقديم يد المساعدة للبلدان النامية من أجل فهم العديد من الاتفاقات والاتفاقيات الدولية والتوقيع عليها والوفاء بالالتزامات المنبثقة عنها وتمثل عملا قيما بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة. ولئن كان العمل هاما، فإنه غالبا ما لا يندرج ضمن الأولويات المحددة للصناديق والبرامج الرئيسية الممولة من التبرعات، ومرد ذلك إلى الطبيعة المتخصصة جدا للعديد من هذه الاتفاقيات. وفي حالات أخرى، قد يندرج العمل ضمن أولويات صناديق وبرامج أخرى لكن المهام المضطلع بها غالبا ما تكون أسسا تمهيدية لزيادة نطاق التمويل من الصناديق والبرامج أو من الموارد الأخرى الخارجة عن الميزانية.

الرصد

٣٨ - لما كانت نسبة ٧٣ في المائة من الأموال المخصصة للبرنامج العادي للتعاون التقني تنفق على مرتبات المستشارين، فإن أهم عنصر هو رصد خطط عمل المستشارين. وقد

وردت الإشارة في مكان آخر بهذه الوثيقة إلى أن ثمة شعورا بالقلق إزاء القيام، في بعض الكيانات المنفذة، برصد الأنشطة لكفالة امتثالها للمعايير التوجيهية للأنشطة الممولة من البرنامج. ويحدث هذا في الحالات التي قد يعطي فيها المديرين موافقتهم أو يطلبون فيها إلى المستشارين القيام بأنشطة يتعين أن يقوم بها الموظفون، إن كانت الوظائف الموافق عليها مأذونة. ويمكن زيادة الانضباط في هذا المجال بتحديد متطلبات للإبلاغ تكون أكثر فعالية.

٣٩ - ومعظم فرادى الأنشطة التي يضطلع بها المستشارون في إطار البرنامج أنشطة محدودة النطاق وقصيرة المدة. ولذلك، لا تطرح فرادى الأنشطة المنفذة في إطار البرنامج نفس التحديات التي تواجه في المشاريع المتعددة الأهداف الكبيرة الحجم التي تنفذ على مدى فترة زمنية مطولة والتي تستفيد أيضا من دعم المستشارين.

٤٠ - وفي السياق الأوسع لرصد المستشارين، تجدر الإشارة إلى عنصرين إضافيين هامين من عناصر الرصد، وهما: (أ) أن يتم الاضطلاع بالأنشطة الرئيسية في الوقت المحدد؛ و (ب) ما إذا كان هناك تقيد بالميزانية.

٤١ - وفي إطار البرنامج العادي للتعاون التقني، يتعين تناول هاتين المسألتين على مستويين اثنين هما: مستوى الكيان المنفذ، ومستوى البرنامج في شموليته.

٤٢ - ليس الرصد على مستوى الوكالة المنفذة أمرا معقدا، لكنه يقتضي إخلاصا نظرا لعدد الأنشطة المعنية بالرصد. ومن الناحية المالية، تعتبر الميزنة عملية يسيرة نسبيا نظرا لأن تكلفة مرتبات المستشارين معروفة. أما المدخلات الأخرى من قبيل تكاليف السفر والتدريب، فمن السهل تقديرها. ولذلك، فإن رصد هذه الميزانيات ينبغي أن يكون أمرا سهلا.

٤٣ - أما على المستوى المركزي، فثمة رصد محدود جدا للأنشطة الفنية للبرنامج. ويتولى المراقبة المالية للبرنامج بأكمله مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بالأمم المتحدة. إذ يأذن المكتب المسؤول في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات برصد مخصصات لكل وكالة منفذة ويتلقى تقارير مالية منتظمة عبر طائفة متنوعة من القنوات. ولئن كانت التقارير المالية متسقة، فإن التقارير الفنية تبدو أقل تقيدا بالمعايير في غياب هيئة مركزية تتولى المسؤولية الفنية. وفي الوقت الحاضر، لا يمكن لموظف الشؤون المالية أن يقوم إلا بدور محدود في رصد الصلة بين الأنشطة الفنية والتقارير المالية. ويجري حاليا النظر في وضع تدابير لمعالجة موطن الضعف هذا في النظام الحالي بإدخال تحسينات على نظم المعلومات الإدارية.

٤٤ - إن تعزيز رصد الأنشطة الفنية للبرنامج على المستوى المركزي أمر ضروري وسيكون في آخر المطاف مرهونا بتحسين آليات الإبلاغ.

استعراض الأداء

٤٥ - قد تكون لاستعراض الأداء طائفة متنوعة من المعاني المختلفة اثنان منها يعتبران ذوي صلة بالموضوع وهما:

(أ) أداء المستشارين الذين تمثل مرتباتهم الجزء الأكبر من نفقات البرنامج العادي للتعاون التقني؛

(ب) أداء الأنشطة من حيث نجاحها في تحقيق الأثر الإنمائي على مستويي الكيان المنفذ والبرنامج بوجه عام.

٤٦ - ويكفل معظم الكيانات المنفذة أن يكون لدى كل مستشار خطة عمل تشكل أساسا لتقييم أدائه الشخصي. ويستخدم في هذا التقييم نظام الأمم المتحدة الإلكتروني لتقييم الأداء. أما نوعية تقييم الأداء فتتوقف على نوعية الإسهامات المقدمة من المديرين الذين يتولون التقييم. ولدى كل كيان منفذ نهج منظم لتقييم أداء المستشارين.

٤٧ - وتستخدم كل وكالة منفذة طائفة متنوعة من الأدوات لتقييم مستوى رضا الزبائن. ويتم هذا التقييم عموما باستخدام استبيانات لتلقي الردود تعبأ بعد إنجاز النشاط بوقت قليل. ويخوض بعض الكيانات الآن غمار عملية متابعة ثانية تجرى عادة بعد نحو عام من إنجاز النشاط. وينكب بعض الكيانات على استكشاف أشكال أخرى لتقييم النتائج باستخدام طرق وأطر زمنية مختلفة.

٤٨ - ويعتبر تقييم الأثر الإنمائي الحقيقي لأنشطة التعاون التقني مهمة صعبة في جميع الأحوال تقريبا. فمن الصعب عزو النتائج إلى نشاط معين حتى في أنشطة التعاون التقني الكبيرة جدا إذ لا يمكن قياس الأثر الحقيقي إلا بتحديد التقدم المحرز استنادا إلى مؤشرات كلية واسعة جدا على مدى فترة زمنية طويلة. وإذا كان الأمر صعبا بالنسبة للأنشطة الكبيرة، فإنه أصعب بالنسبة للأنشطة الصغيرة جدا التي يتميز بها البرنامج. ومن الأجدى عادة التفكير من منظور الأنشطة والنواتج لا من منظور الأثر بالنسبة للعديد من أنشطة التعاون التقني.

٤٩ - وفي بعض الكيانات المنفذة، يجري الانتقال تدريجيا في تقييم نتائج البرنامج من نهج سردي إلى نهج أكثر تنظيما لجمع بيانات النتائج. وفي إطار النهج السردي، يمكن للعديد من الكيانات أن تشير إلى حالات عديدة كانت فيها أنشطة البرنامج حوافز أساسية على مواصلة التمويل من مصادر أخرى. ويشير العديد منها إلى ما تكتسبه المعرفة المتخصصة للمستشارين من أهمية في مساعدة البلدان النامية على معالجة عمليات التخطيط الاستراتيجي، من قبيل

ورقات استراتيجية الحد من الفقر أو إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، معالجة فعالة. ويمكن لكيانات أخرى أن تشير إلى البلدان التي انضمت إلى اتفاقيات دولية نتيجة المساعدة المقدمة أو إلى البلدان التي قدمت لها المساعدة للوفاء بالتزاماتها الإبلاغية بموجب تلك الاتفاقيات. ويشدد العديد منها على أن تركيزها على ''تدريب المدربين'' ينعكس في عدم تكرر الطلبات للحصول على الخدمات في تلك المجالات. وهذه النتائج قد تكون موثقة في أشكال متنوعة في كل كيان منفذ على حدة، لكنها غير مجمعة في الوقت الحاضر لتعطي تقييما لنتائج البرنامج بأكمله.

٥٠ - ولئن كان من الضروري تقديم تقارير أحسن نوعية وأكثر منهجية إجمالا، فقد يكون من المفيد أيضا أحيانا إجراء تقييمات مواضيعية لمسائل ذات صلة بالبرنامج برمته (من قبيل تقييمات حساب التنمية). فإذا كانت مساعدة البلدان في عمليات التخطيط الإنمائي التي تقوم بها هدفا مشتركا لدى جهات عديدة، فقد يكون من المفيد بحث هذه المسألة على نطاق البرنامج بأكمله. وفي الوقت الحاضر، يعني عدم وجود مدير واحد للبرنامج أنه ليس هناك شخص مخول البدء بتلك التقييمات المواضيعية.

الإبلاغ والإشراف

٥١ - هناك ثلاثة مستويات من الإبلاغ جديرة بالذكر:

(أ) الإبلاغ (الذي يقوم به المستشارون أساسا) عن فرادى الأنشطة المضطلع بها ونتائجها لدى مديريهم في الكيانات المنفذة؛

(ب) الإبلاغ الذي يقوم به الكيان المنفذ لدى مجلس الإدارة أو لدى الهيئة الاستشارية بشأن استخدامه للأموال المخصصة للبرنامج والنتائج المحققة؛

(ج) الإبلاغ مركزيا لدى الجمعية العامة عن الأنشطة المضطلع بها والنتائج المحققة في إطار البرنامج بأكمله.

٥٢ - وثمة أدلة كبيرة على النهوض بمهمة الإبلاغ في المستوى الأول. فتقديم تقارير المهام والأنشطة يعتبر ممارسة عادية في جميع الكيانات المنفذة. ويعتبر الحصول من المشاركين في حلقات العمل والحلقات الدراسية على ردود تقييمية أمرا شائعا أيضا. وتساعد أساليب الاتصال المكتوبة والشفوية بين المستشارين والموظفين بشأن الخبرات العملية في مجال تنفيذ الأنشطة الميدانية على التأثير في اتجاه الأعمال التنظيمية والتحليلية الجارية.

٥٣ - وتتفاوت التقارير في المستوى الثاني المذكور أعلاه من كيان إلى آخر. فكل الكيانات تقدم تقارير عن البرنامج من حيث الأنشطة والموارد المالية المخصصة لأغراض الإدارة

الداخلية. ويقدم العديد من الكيانات أيضا تقارير لمجالس الإدارة أو للهيئات الاستشارية بها عن التعاون التقني في مجمله، مع تباين في مستوى التفاصيل المقدمة بشأن الصلات القائمة بين الأنشطة ومصادر التمويل.

٥٤ - ولئن كان تمويل البرنامج هاما نظرا لمدى استجابته ومرونته، فإنه يمثل بالنسبة لمعظم الكيانات جزءا صغيرا نسبيا من جهود التعاون التقني بأكملها. ومن الأهم طبعا، لدى قيام كل كيان ببحث أنشطته في مجال التعاون التقني مع مجالسه أو لجانه، مناقشة وظائف الأهداف والاستراتيجيات والأنشطة والنتائج من الناحية الإدارية أكثر من التركيز على ربط الأنشطة بمصادر التمويل. وتعتبر المسافة بين الكيان ومجلس الإدارة مسألة لها أهميتها أيضا. فتعاون الكيانات مع مجالس إدارتها أو لجانها الاستشارية يكون أوثق لدى بعضها منه لدى البعض الآخر.

٥٥ - ويكمن أكبر تحد بالنسبة للبرنامج في المستوى الثالث من الإبلاغ. ويعزى هذا التحدي إلى مجموعة من العوامل المترابطة فيما بينها:

(أ) ليس هناك مدير برنامجي واحد معين لإدارة البرنامج العادي للتعاون التقني؛

(ب) لم تتول إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، منذ إنشائها في عام ١٩٩٧، المسؤولية عن تقديم التقارير عن البرنامج بنفس القدر الذي تولته به الإدارات السالفة قبل إعادة التنظيم؛

(ج) لا تزال تقدم تقارير منقوصة عن طريق المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان بيد أن المعلومات لا تغطي كامل البرنامج أو كافة الكيانات المنفذة له؛

(د) يقدم تقرير الأمم المتحدة عن الأداء البرنامجي في فترة السنتين تقريرا عن الأداء حسب كل باب من أبواب الميزانية بيد أنه لا يشتمل على باب خاص بالتعاون العادي للتعاون التقني (الباب ٢٣). ورغم إمكانية إدراج بعض الكيانات لأنشطة الباب ٢٣ في تقارير أنشطتها إجمالا، فإن الأنشطة الممولة من البرنامج لا يشار إليها بصورة محددة؛

(هـ) الغرض من تقرير الأمم المتحدة عن الأداء البرنامجي في فترة السنتين أن يتناول أنشطة غير أنشطة التعاون التقني وهو ليس من شاكلة التقارير الفنية والمالية الموحدة التي تتلقاها الدول الأعضاء مثلا من برامج وصناديق التبرعات أو من بعض البرامج الخاصة الممولة من التبرعات التي تضطلع بها الوكالات المتخصصة.

٥٦ - هذه الحالة تؤدي إلى عدد من النتائج السلبية:

(أ) توضع الجمعية العامة في وضع غير مريح جدا إذ يطلب إليها أن توافق في كل فترة من فترات السنتين على مستوى كبير من الموارد التي تحدد تفاصيل استخدامها في وقت لاحق استنادا إلى الطلبات المتلقاة، دون تلقي أي تقارير مفيدة عن كيفية استخدام الأموال الموافق عليها في وقت سابق؛

(ب) ليس لدى الإدارة القدرة على رصد الأداء واتخاذ إجراءات التصحيح عند الضرورة؛

(ج) يصرف البرنامج النظر عن النقاشات المفيدة التي تجري بشأن المواضيع البرنامجية في هيئات من قبيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية (وربما اللجنة الثالثة)، وهي نقاشات من شأنها أن تساعد على توجيه البرنامج إلى حد بعيد وتمكينه من تحديد موقعه ضمن الطائفة المتنوعة من آليات التعاون التقني في منظومة الأمم المتحدة؛

(د) تحرم الكيانات المنفذة من فرصة تقديم تقارير عن العديد من النتائج الإيجابية التي تحققها في إطار البرنامج وحشد التأييد له في الجمعية العامة لا إيمانا بأهميته بل استنادا إلى النتائج الملموسة على الأرض.

٥٧ - وفيما يتعلق بالإشراف، لم يكن البرنامج في السنوات الأخيرة مناط تركيز أي نشاط تدقيقي أو تقييمي مركز. وقد علق مكتب خدمات الرقابة الداخلية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الماضي على مختلف جوانب تسيير البرنامج. وأثيرت تعليقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية في معظمها في سياق الاستعراضات الواسعة التي تجرى بشأن كيان أو أكثر من الكيانات المنفذة. وشملت التعليقات المدلى بها في الماضي شعورا بالقلق من قلة إدماج بعض من أنشطة المستشارين في أعمال الشُعب الفنية واحتمال استخدام البرنامج على نحو غير لائق لأداء مهام أحرى بأن تكون من مهام الموظفين الأساسيين في الميزانية العادية. وفي الوقت الحاضر، ينظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا في سبل ملء الفجوة القائمة حاليا فيما يتعلق بالإبلاغ عن البرنامج بأكمله. وثمة عناصر من عمليات البرنامج قد تستفيد من مراجعة الحسابات و/أو من التقييم.

٥٨ - وبإيجاز، فإن الإبلاغ والإشراف على البرنامج بأكمله غير كافيين على المستوى المركزي. ولذلك، فإن التوقعات بشأن البرنامج لم تستكمل بصورة منتظمة، مما يجعلها الآن غير واضحة. وما يوجد حاليا من التوقعات المتاحة لا ترصد رصدا فعالا. هذه الحالة تشجع على تفسير المبادئ التوجيهية تفسيرا فضفاضا جدا.

رابعا – طرائق تشغيل حساب التنمية

٥٩ – اعتبر المجالان التاليان مجالين ذوي أهمية خاصة بالنسبة لاستعراض حساب التنمية على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٧٠:

- الامتثال للولاية التي أقرتها الجمعية العامة والقرارات ذات الصلة؛
- المنهجية والآليات المتبعة حاليا في برمجة موارده واستخدامها.

٦٠ – وللمساعدة في إدارة الحساب، استخدم المدير البرنامجي لحساب التنمية (وكيل الأمين العام/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) التكنولوجيا القائمة على شبكة الانترنت استخداما مكثفا. ويجري الآن إعداد ورصد معظم عناصر دورة البرمجة والتنفيذ بوسائل إلكترونية استنادا إلى معلومات وتوجيهات مقدمة في هذا الموقع الشبكي. ويمكن الإطلاع على معلومات مفصلة قيمة بشأن حساب التنمية وفرادى المشاريع على العنوان التالي www.un.org/esa/devaccount.

الامتثال

٦١ – تقتضي الولاية التي أقرتها الجمعية العامة لحساب التنمية تطبيق العناصر المحددة التالية:

(أ) يقدم حساب التنمية الدعم للبرامج المعتمدة في الإطار الاستراتيجي؛

(ب) يكمل برنامج حساب التنمية سائر الأبواب ذات الصلة في الميزانية البرنامجية؛

(ج) ينبغي للمشاريع المعتمدة:

'١' أن تحدث آثارا مضاعفة وتعزز بناء القدرات في البلدان النامية؛

'٢' أن تشجع التعاون الاقتصادي والتقني الإقليمي والأقاليمي فيما بين البلدان النامية؛

'٣' أن تستخدم الموارد التقنية والبشرية المتاحة في المناطق النامية.

٦٢ – وقد عادت الجمعية العامة إلى بحث المبادئ التوجيهية لاستخدام حساب التنمية في عدد من المناسبات لدى النظر في مقترحات الميزانيات الجديدة ولدى استعراض تقارير الأداء. ويستخدم المدير البرنامجي لحساب التنمية حاليا المعايير التالية لتقييم طلبات التمويل وتحديدها حسب الأولوية. وهذه المعايير متسقة تمام الاتساق مع قرارات الجمعية العامة:

(أ) تبيان الفوائد التي تتحقق لدى بناء القدرات الوطنية؛

(ب) استخدام الموارد التقنية والبشرية وغيرها من الموارد المتاحة في البلدان النامية؛

(ج) إحداث آثار مضاعفة وتعزيز بناء القدرات في البلدان النامية؛

(د) تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني الإقليمي والأقاليمي فيما بين البلدان النامية؛

(هـ) التوصل إلى عملية ما تكون دائمة وقائمة بذاتها وتوفير سبل للتآزر مع الأنشطة الإنمائية الأخرى؛

(و) ضمان التنفيذ في غضون فترتي سنتين (إذ يجب الانتهاء من المشاريع المعتمدة في ميزانية عام ٢٠٠٤-٢٠٠٥ في موعد أقصاه كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧).

٦٣ - ونظرا لأن الجمعية العامة سبق لها أن استعرضت ووافقت على هذه المشاريع، فقد استعرضت عينة من خمسة مشاريع اختيرت جزافا من المشاريع المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للتحقق من الامتثال للولاية التي أقرت لحساب التنمية. ولدى اختيار المشاريع (أي بعد نحو ستة شهور من موافقة الجمعية العامة على الميزانية)، لم يكن المدير البرنامجي قد وافق على الوثائق الختامية لخمسة مشاريع من المشاريع المعتمدة التي يبلغ عددها ثلاثة وعشرين مشروعا. واختيرت المشاريع الخمسة من الوثائق الثمانية عشرة التي تم اعتمادها. ورغم اختيارها بصورة جزافية، فقد تبين أن لكل كيان منفذا رئيسيا مختلفا عن الكيانات الأخرى. ونظرا لكون حساب التنمية يدار بطريقة تستهدف تعزيز الجهود التعاونية بين مختلف الكيانات المنفذة، فقد أضيف هذا المعيار إلى القائمة المتناولة في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢

اختيار مشاريع حساب التنمية وفقا لمعايير الإرشاد

	المشروع ١	المشروع ٢	المشروع ٣	المشروع ٤	المشروع ٥
بناء القدرات	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
الاستفادة من موارد البلدان النامية	عالية	عالية	متوسطة - عالية	عالية	متوسطة- عالية
التأثيرات المضاعفة	ممكنة	ممكنة	محتملة	بعيدة الاحتمال	محتملة
تشجيع التعاون بين البلدان النامية	على أساس دون الإقليمي فقط	إقليميا وبين الأقاليم	إقليميا وبين الأقاليم	إقليميا	على أساس دون إقليمي وإقليمي وبين الأقاليم
استدامة النتائج	ممكنة	محتملة	محتملة	بعيدة الاحتمال	محتملة
التنفيذ خلال فترتي سنتين	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
مشاركة عدة كيانات من كيانات الأمم المتحدة	نعم	نعم-٣	نعم-٥	لا	نعم-٨

٦٤ - ينبغي التزام جانب الحذر في تفسير الجدول أعلاه. فاثنان من المعايير ينطويان على الحكم على أحداث مستقبلية، وهما: التأثيرات المضاعفة واستدامة النتائج. وقد تكون الأحكام التي يصدرها مديرو المشاريع بشأن هذه المعايير ذات المنحى المستقبلي صحيحة بنفس درجة صحة الأحكام الواردة في الجدول أعلاه. والتخطيط الجيد لا يضمن دائما تحقيق نتائج جيدة. إلا أنه يزيد من احتمال تحقيقها.

٦٥ - وإذا حذفت 'المعايير ذات المنحى المستقبلي' من القائمة أعلاه، فمن الواضح أن تلك العناصر التي يمكن التحكم فيها في مرحلة التخطيط، يجري معالجتها في إطار المعايير المحددة في أغلب الحالات. أما بالنسبة للمعايير 'غير ذات المنحى المستقبلي'، فقد تمت معالجتها جميعا بالفعل في وثيقة المشروع باستثناء معيار واحد. و لم تتم دوما معالجة المعيار 'الاستفادة من موارد البلدان النامية' بصورة محددة. وقد انطوت التقديرات المتعلقة بهذا المعيار على تأويل للبيانات الواردة في أجزاء أخرى من الوثيقة. وعلى العموم يمكن الاستنتاج بأن أغلبية المشاريع تفي بجميع معايير البرنامج.

منهجيات البرمجة والاستخدام

٦٦ - يبين المرفق ٤ الخطوات الرئيسية التي تنطبق على برمجة حساب التنمية. ولاختبار مدى التقيد بالشكل المطلوب للمشاريع (الذي ورد أيضا في المرفق الرابع)، تم تقييم نفس المشاريع الخمسة. و لم يتم إعداد جدول لأن جميع المشاريع وفت بصورة أساسية بالمتطلبات التي وضعها مدير البرنامج. واحتوت جميعا على كافة العناصر المبينة في الفقرة أعلاه، وربما يكون معظم المشاريع قد بالغت في التقيد بالشروط بدلا من التقصير في ذلك.

٦٧ - ووضع وثيقة مشروع وفقا لإطار يتسم بقدر عال من الانضباط والتفصيل ينطوي على ميزات كثيرة. وبغض النظر عن جودة الإطار، تعتمد جودة الوثيقة عموما على المواد التي يشتمل عليها الإطار. وفي حالة مشاريع حساب التنمية التي تم استعراضها، كانت النوعية جيدة عموما. وكانت نقاط الضعف في معظمها تتصل باستخدام 'مؤشرات يمكن التحقق منها موضوعيا' لقياس النتائج. ويتجه التعاون التقني نحو تنمية الموارد البشرية والمؤسسات. وهذا الاتجاه يجعل من الصعوبة بمكان قياس الأثر الحقيقي على الصعيد الجزئي وفي المدى القصير. وبخلاف تقييم النواتج، من الصعب جدا التحقق من نتائج أنشطة التعاون التقني الصغيرة. وقد اهتمت الكيانات المنفذة اهتماما بالغا بمحاولة إيجاد مؤشرات يمكن التحقق منها، ونجحت عموما في إمعان الفكر في ردودها، بما يضفي المصداقية على هذه الردود.

٦٨ - أما الجانب الذي تنتابه الشكوك أحيانا فهو مدى تطابق المؤشرات مع شرطين من الشروط التي وضعها مدير البرامج فيما يتعلق بالمؤشرات، وهما: (أ) أن يكون المؤشر قابلا للتحقيق بكلفة معقولة؛ و (ب) أن تكون المؤشرات مفيدة في توجيه إدارة المشروع، لا أن تكون مؤشرا للنتائج فحسب بعد تنفيذ المشروع. ويبدو أن بعض المؤشرات المقترحة تتطلب عمليات جمع بيانات تتجاوز كلفتها غير متناسبة مع كلفة المشروع. ثانيا، تصحيح مسار مشروع ميزانيته ٠٠٠ ٦٠٠ دولار مقرر تنفيذه على مدى أربع سنوات هو تحد يختلف تماما عن تصحيح مسار برنامج يبلغ حجمه المالي ٠٠٠ ٠٠٠ ٦٠ دولار، ويبلغ مداه الزمني عقدًا من الزمان. ويظهر مديرو التعاون التقني الذين يشرفون على مشاريع ممولة من حساب التنمية والبرنامج العادي للتعاون التقني براعة ملحوظة في هذا المجال، غير أن التوقعات قد تكون غير واقعية.

٦٩ - قدم مدير برنامج حساب التنمية إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا مرحليا ثالثا شاملا عن 'تنفيذ المشاريع الممولة من حساب التنمية' (A/58/404). واشتمل هذا التقرير على معلومات عن الدروس المستفادة في إدارة حساب التنمية إلى الآن، وأورد بعض الشروح التقييمية عن الآثار المحققة لمجموعة مختارة من المشاريع المنفذة، وأبلغ عن عمليتي تقييم مواضيعي تم تنفيذهما على مجموعتين قطاعيتين من المشاريع (التنمية المستدامة والإحصاءات). وقد طُلب من مدير البرنامج الآن الانتقال إلى تقديم التقارير على أساس كل سنتين بما يتوازى مع عملية الموافقة على الميزانية. وقد كانت النتائج المحققة إيجابية إلى حد كبير، وتعكس نتائج مفيدة عموما مقابل نفقات صغيرة نسبيا. وكانت الشروح المقدمة عن النتائج مناسبة من حيث إظهارها تقييما واقعيا لسبل الإبلاغ التي يمكن أن تكون مفيدة وفعالة التكلفة في نفس الوقت بالنسبة لمشاريع بهذا الحجم. وقد يكون من المفيد النظر في تقديم نبذة مختصرة على نفس المنوال عن نتائج جميع المشاريع المنجزة خلال فترة السنتين، كجزء من التقرير المقبل.

٧٠ - وباختصار فإن حساب التنمية يُدار إدارة جيدة، ولا تدعو الحاجة إلى أية تغييرات كبيرة في مجالي البرمجة والاستخدام. أما مشكلة التقصير في التنفيذ التي علقت عليها الجمعية العامة، فتجري معالجتها، وقد حدث تحسن ملحوظ. ولا يزال هذا الأمر يشكل أولوية لمدير البرنامج.

خامسا - القضايا الرئيسية

٧١ - استنادا إلى استعراض عمليات البرنامجين تم تحديد عدة قضايا رئيسية، كما يلي:

١ - جدوى البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية؛

٢ - استخدام المستشارين كآلية رئيسية لإنجاز البرنامج العادي للتعاون التقني؛

٣ - الخيارات الأساسية فيما يتعلق بمستقبل البرنامج العادي للتعاون التقني؛

٤ - الإبلاغ وتعيين مدير (مديري) برامج للبرنامج العادي للتعاون التقني.

القضية ١

جدوى البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية

٧٢ - أدى تخلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن دوره كوكالة التمويل المركزية لأنشطة التعاون التقني لجميع كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى ظهور فجوة في التمويل. وتنشأ هذه الفجوة بصورة أساسية من قلة اهتمام البرنامج الإنمائي الآن بتمويل أربعة أنواع من الأنشطة التي يمولها البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية، وهي: (أ) أنشطة الاستجابة ذات النطاق المحدود التي تستند إلى خبرات مجموعة متنوعة من منظمات الأمم المتحدة في المجالين المعياري والتحليلي؛ (ب) الأنشطة الصغيرة التي تقع خارج الأولويات البرنامجية للبرنامج الإنمائي على الرغم من أهميتها؛ (ج) مساعدة كثير من البلدان النامية على إعداد كثير من آليات تخطيط التنمية، مثل ورقات استراتيجية الحد من الفقر وإطار الأمم المتحدة الإنمائي؛ (د) مساعدة كثير من البلدان النامية على فهم التزاماتها بموجب مجموعة متنوعة من الاتفاقات والاتفاقيات الدولية الداخلة في نطاق منظومة الأمم المتحدة والتقيد بهذه الالتزامات والوفاء بها. وقد زاد من وقع فقدان تمويل البرنامج الإنمائي لهذه الأنواع من الأنشطة اتجاه المانحين الثنائيين بصورة متزايدة نحو تخصيص الأموال وفقا لمجموعة محدودة من الأولويات، إلى جانب قلة الاهتمام بأنشطة المشاريع الصغيرة بسبب التكاليف الإدارية المترتبة عليها. وعلى الرغم من اتجاه المساعدات الإنمائية عموما نحو أنشطة برنامجية أكثر استراتيجية، فإن كلا من البرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية يلعب دورا هاما ومستمرا في دعم الأهداف الأوسع نطاقا.

٧٣ - وحساب التنمية ذو أهمية لمنظومة الأمم المتحدة برمتها لكونه:

(أ) يكمل تمويل البرنامج العادي للتعاون التقني، حيث يسمح لموظفي الكيانات المنفذة بمعالجة المسائل الهامة من وجهة نظر التوجهات العامة المتفق عليها لمنظومة الأمم المتحدة برمتها؛

(ب) يسمح باتباع نهج أكثر انتظاما، ويشجع على وجود تكامل أوسع نطاقا في العمل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة، عن طريق تشجيع المشاريع التعاونية بين عدة كيانات؛

(ج) يسمح للكيانات بمعالجة القضايا الرئيسية بعمق أكبر وخلال مدة أطول؛

(د) يسمح للأمم المتحدة بالعمل في المناطق الحساسة بحياد أكبر مما تستطيع تحقيقه في إطار المشاريع التي تعتمد على التمويل من خارج الميزانية، وهو ما يعكس عادة أولويات المانحين؛

(هـ) يمكن الجمع بينه وبين أنشطة أخرى في الميزانية العادية، أو خارجة عن الميزانية، أو أنشطة التعاون التقني، لتحقيق تداؤب إيجابي، ولتحقيق مزيد من الفعالية العامة والاقتصاد في الكلفة في استخدام مجموعة صغيرة نسبيا من الصناديق؛

(و) يؤدي عملا ذا قيمة، كما تؤكد على ذلك الاستعراضات المواضيعية التي أجريت حتى الآن.

القضية ٢

استخدام المستشارين كآلية رئيسية لإنجاز البرنامج العادي للتعاون التقني

٧٤ - لقد تمثل الهدف الأساسي للبرنامج العادي للتعاون التقني من الناحية التاريخية في توفير خدمات استشارية من خلال مستشارين معينين خصيصا. وقد عرض الأمين العام في تقريره A/57/363 المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ على الجمعية العامة إرشادات بشأن تنفيذ الخدمات الاستشارية. وتُعرِّف هذه الوثيقة الخدمات الاستشارية كما يلي:

”طريقة محددة للتعاون التقني فيما بين كيانات الأمم المتحدة والبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، وتعتمد هذه الكيانات في ذلك على الميادين الفنية التي لديها فيها دراية معيارية وتحليلية من أجل تحقيق التعلُّم وبث المعارف التي تدعم جهود هذه البلدان في مجال بناء القدرات وتدفع بها قدما، وذلك عن طريق ما يلي: (أ) تلبية الطلبات التي تقدمها الحكومات للحصول على المشورة العاجلة في الميدان بشأن المسائل المتصلة بالسياسات؛ (ب) إسداء المشورة بصفة محددة للحكومات بشأن المسائل القطاعية المتصلة ببرامجها القطرية؛ (ج) مساعدة الحكومات على صياغة المشاريع وتقييم البرامج، مما يؤدي إلى تعزيز البرامج الوطنية“ (الفقرة ٣).

٧٥ - ويرى البعض أن مفهوم تقديم الخدمات الاستشارية للبلدان النامية التي تطلبها يفترض تقديم تلك الخدمات في داخل البلد صاحب الطلب. وهذا هو المفهوم الوارد في بيان الأمين العام المشار إليه أعلاه، حيث عرفت المهمة الاستشارية بأنها ''تلبية الطلبات التي تقدمها الحكومات للحصول على المشورة العاجلة في الميدان بشأن المسائل المتصلة بالسياسات''، غير أنه من الممكن الاحتجاج بأن مفهوم 'في الميدان' ينطبق فقط على تقديم المشورة بشأن القضايا المتعلقة بالسياسات، حيث إنه لم يُكرر بالنسبة لوظيفتي 'تقديم المشورة بشأن المسائل القطاعية'، أو بالنسبة للمشورة بشأن 'صياغة المشاريع'. وهذه مسألة هامة تترتب عليها آثار بالنسبة للدور المتوقع من المستشارين أن يلعبوه. وإذا سُلِّم بأن المستشارين يمكن أن يؤدوا مهامهم بنفس الطريقة في المقر كما في الميدان، فإن التمييز بين مهام الموظفين والمستشارين، وكذلك رصد الاستخدام المناسب للمستشارين يصبحان أكثر تعقيدا.

٧٦ - وقد أثير عدد من الأمور المثيرة للقلق بشأن دور المستشارين، تتراوح بين صعوبات التمييز بين مهام الموظفين والمستشارين، وبين مشاركة المستشارين على نحو واسع النطاق في أنشطة إعداد المشاريع، والخطر من ذلك أن تصبح مشاركة المستشارين مدفوعة بالعرض لا بالطلب. غير أن جهات أخرى تصر على أن التكامل المتزايد بين أنشطة المستشارين ومهام الموظفين تعكس ببساطة الاستخدام الأنسب لموارد بشرية محدودة. ويعكس استخدام المستشارين لإعداد المشاريع ببساطة الواقع الجديد لتمويل المشاريع في منظومة الأمم المتحدة. ويتناول التذييل ٥ بمزيد من الإسهاب مسألة استخدام المستشارين.

٧٧ - ومسألة استخدام المستشارين معقدة جدا. وفيما يلي موجز للنقاط الرئيسية لتلك المسألة:

(أ) المعايير الحالية للبرنامج العادي للتعاون التقني لا تستوجب، خلافا لما قد يظن البعض، تنفيذ معظم مهام المستشارين في الميدان؛

(ب) الفوارق بين عمل الموظفين والمستشارين أخذت تختفي تدريجيا؛

(ج) استخدام المستشارين لملء الشواغر التي لم تتوافر سلطة تعيين موظفين دائمين لملئها هو إجراء لم يعد سِرًّا في بعض الهيئات المنفذة؛

(د) بعض هذه الوظائف التي 'تشغلها أشباح' ترتبط ارتباطا مباشرا بتقديم الدعم للتعاون التقني، بينما بعضها الآخر قد تكون بعيدة من التعاون التقني؛

(هـ) يشكل إعداد المشاريع جزءا كبيرا ومتزايدا من عمل بعض المستشارين؛

(و) بسبب هذه العوامل المتراكمة يصبح من الأهمية بمكان القيام بما يلي:

'١' إيضاح الغرض من البرنامج؛

'٢' وضع طرائق للإبلاغ تسمح برصد ذلك الغرض.

القضية ٣

الخيارات الأساسية فيما يتعلق بمستقبل البرنامج العادي للتعاون التقني

٧٨ - الخيارات الأساسية فيما يتعلق بمستقبل البرنامج العادي للتعاون التقني هي كما يلي:

(أ) إلغاء البرنامج العادي للتعاون التقني وتحقيق وفورات؛

(ب) تحويل الأموال الحالية للبرنامج إلى البرامج العادية للكيانات المنفذة عن طريق ما يلي:

'١' تعديل مستوى قاعدة ميزانية كل برنامج صعودا بما يعكس نصيبه الحالي من التمويل في إطار الباب ٢٣؛

'٢' تعديل ولاية كل برنامج لكي تستلزم تقديم خدمات مماثلة لخدمات البرنامج العادي للتعاون التقني؛

'٣' عدم تتبع أموال الباب ٢٣ (السابقة) بصورة منفصلة؛

'٤' إلغاء الباب ٢٣ باعتباره برنامجا منفصلا؛

(ج) هو الخيار (ب)، إلا أن كل كيان سيقوم بتتبع أنشطته في إطار البرنامج العادي للتعاون التقني، عن طريق إنشاء برنامج فرعي منفصل للتعاون التقني، تُستخدم فيه الأموال المنقولة من البرنامج العادي لأغراض مماثلة، ويتم احتسابها بصورة منفصلة؛

(د) الإبقاء على الهيكل الحالي للبرنامج العادي للتعاون التقني باعتباره بابا منفصلا في الميزانية، مع تحسين كفاءة البرامج وفعاليتها عن طريق إيضاح هدف البرنامج ومعاييره، ومن خلال إجراء تحسين كبير في رصد الأداء والإبلاغ عنه؛

(هـ) الإبقاء على الهيكل الحالي للبرنامج وعلى هدفه ومعاييره، مع تحسين تقييم استخدام الكيانات له من خلال إجراء عمليات مراجعة للحسابات مخصصة لكل كيان؛

(و) قبول البرنامج بالطريقة التي يعمل بها حاليا.

٧٩ - ولم يُتناول الخياران (أ) و (و) بأي قدر من التفصيل. والآثار المترتبة على الخيارين واضحة تماما. ومن المستبعد أن يحصل الخيار (أ) على تأييد كبير، فالأهداف الأساسية

للبرنامج العادي أهداف مفيدة وستُفقد في تلك الحالة. أما الخيار (و) فإنه يسمح باستمرار حالة من الارتباك الشديد. والخيار (و) يُفَوِّت أية فرصة لإيضاح المبادئ التوجيهية لاستخدام المستشارين.

٨٠ - ومن شأن الخيار (ب) أن يزيل أية حدود اصطناعية قد توجد الآن بين استخدام المستشارين والموظفين، حيث يترتب عليه وضع حد لوظائف المستشارين. ومن المرجح أن يترتب عليه أيضا انتهاء خدمات التعاون التقني بشكلها المتوقع حاليا في إطار البرنامج العادي للتعاون التقني، حيث إن الأموال ستفقد هويتها وتستهلكها أنشطة أخرى للكيان المنفذ بسرعة على الأرجح.

٨١ - والخيار (ج) سيؤدي إلى اختفاء البرنامج العادي للتعاون التقني والباب ٢٣، غير أنه سيؤدي من ناحية أخرى إلى إنشاء برنامج فرعي للتعاون التقني في كل برنامج. ويمكن أن تُنشأ هذه البرامج الفرعية بمستويات تمويل قاعدية تعادل المبالغ المنقولة من البرنامج العادي. وسيحصل تبسيط في الإبلاغ والميزنة، حيث تُعرض جميع أنشطة البرنامج في باب واحد، مما يضمن اكتمالها. غير أن هذا الخيار سيبعد إمكانية النظر إلى جميع هذه الوظائف التي 'من نوع البرنامج العادي للتعاون التقني' على أنها وظيفة واحدة في جميع البرامج. ويتعين تقييد الأموال المخصصة للبرامج الفرعية للتعاون التقني من حيث مجال استخدامها، وإلا فإن البرامج الأخرى ستستهلكها.

٨٢ - ومن شأن الخيار (د) أن يُبقي على هيكل الميزانية، وطرائق العمل العامة. وسوف يتعين إيضاح طريقة عمل البرنامج، وستدعو الحاجة إلى وضع مقاييس مركزية للأداء. وستتم الميزنة والإبلاغ 'على أساس موحد' لجميع الأنشطة بصرف النظر عن الهيئات المنفذة لها. وبالتالي فإن الإبلاغ عن البرامج كل على حدة (مثل تقرير الأداء البرنامجي) سيظل غير مكتمل حيث لن تغطي أنشطة البرنامج العادي للتعاون التقني (أو حساب التنمية). وسيتطلب هذا النهج هيكلا للإبلاغ أفضل كثيرا فيما يتعلق بالباب ٢٣ بأكمله، يربط بين الشؤون المالية والأنشطة والنتائج.

٨٣ - أما الخيار (هـ) فيترك البرنامج كما هو دون تغيير كبير، ولكن ينبغي أن يصاحبه هيكل أفضل للإبلاغ. وسيكون من الصعب ضمن هذا الخيار وضع أية مؤشرات مركزية للأداء يمكن تطبيقها في جميع الأحوال. وستعين معالجة مسألة استخدام المستشارين استنادا إلى عمليات تدقيق خاصة بكل كيان.

٨٤ - ومع أن جميع الخيارات يمكن تنفيذها، فإن الخيارين (ج) و (د) هما الأكثر واقعية.

القضية ٤

تقديم الإبلاغ وتعيين مدير (مديري) برامج للبرنامج العادي للتعاون التقني

٨٥ - لقد سبقت الإشارة إلى نقطة الضعف في هيكل الإبلاغ الحالي في البرنامج العادي للتعاون التقني. وهي نقطة ضعف تترتب جزئيا على الأقل على عدم وجود مدير واحد للبرنامج العادي للتعاون التقني. وهناك سؤالان ينبعان مباشرة من هذا التقييم:

(أ) هل ينبغي تعيين مدير واحد مسؤول عن البرنامج العادي للتعاون التقني (كما هو الحال في حساب التنمية)؛

(ب) كيف يمكن تحسين عملية الإبلاغ عن الأنشطة العامة للبرنامج العادي؟

٨٦ - وتكمن قيمة البرنامج العادي للتعاون التقني في إدارته غير المركزية وقدرته على العمل كآلية للاستجابة السريعة من أجل سد احتياجات البلدان النامية، حيث تكون أفضل طريقة لسد تلك الاحتياجات في الاستفادة من الخبرات المكتسبة في الكيانات المنفذة، من خلال أداء مهامها المعيارية والتحليلية. وينبغي عدم إضعاف هذه السمات الإيجابية بتعيين مدير برامج واحد للبرنامج. غير أن من المهم تحديد خط مساءلة واضح سعيا لكفالة استخدام موارد البرنامج بفعالية وكفاءة. وفي ضوء ذلك، سيكون من المناسب تعيين الرئيس التنفيذي لكل وكالة منفذة مديرا مسؤولا عن أموال البرنامج العادي للتعاون التقني المخصصة للكيان.

٨٧ - غير أن الحاجة لا تزال تدعو إلى شيء من التنسيق المركزي للبرامج. ولا بد من وجود قدرات تمكن من إعداد بعض الوثائق على أساس موحد نظرا لأن البرنامج العادي تتم ميزنته والموافقة عليه على أساس موحد. وتتطلب هذه الوظيفة التنسيقية توجها برنامجيا بدلا من التوجه المالي الذي يطغى على الدور الحالي لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية. ومن المستصوب تعيين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية منسقا عاما للبرنامج العادي للتعاون التقني (دون أن توكل إليها إدارة البرنامج)، بفضل دورها كمستخدمة رئيسية للبرنامج، وعملها الوثيق الصلة بالوظائف المالية ووظائف الإدارة المركزية في نيويورك. وستُتناول في وقت لاحق مهمتا المنسق ومدير البرنامج.

٨٨ - غير أن هذا النهج يتطلب أيضا تحديد طبيعة الإبلاغ ومدى تكراره. والنهج المختلفة التالية تستحق النظر فيها بهذا الصدد:

(أ) استخدام عرض الميزانية للإبلاغ على نحو مختصر عن النتائج المحققة باستخدام الأموال التي تمت الموافقة عليها لفترة السنتين السابقة (مثلا، التقرير عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في ميزانية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧)؛

(ب) استخدام تقرير الأداء البرنامجي للأمم المتحدة للإبلاغ بصورة محددة عن استخدام أموال البرنامج العادي للتعاون التقني في الفصل المناسب من البرنامج لكل كيان منفذ؛

(ج) إنشاء فرع في تقرير الأداء البرنامجي خصيصا للبرنامج العادي للتعاون التقني (الباب ٢٣)، مع تخصيص فرع تمهيدي للبرنامج برمته يعده منسق البرنامج، بالإضافة إلى عرض موجز يقدمه كل كيان منفذ ويغطي أنشطة الكيان المتعلقة بالبرنامج العادي، ونواتجه وآثاره؛

(د) وضع تقرير منفصل عن أنشطة البرنامج العادي ونواتجه وآثاره، على غرار حساب التنمية، يكون له هيكل ومسؤوليات مماثلة لتلك المبينة في الخيار (ج).

٨٩ - ويتناول المرفق السادس بإيجاز مزايا وعيوب كل من هذه الخيارات.

٩٠ - وبافتراض الإبقاء على البرنامج العادي للتعاون التقني كبرنامج منفصل له بابه الخاص في الميزانية، يكون الخيار (أ) هو الخيار المفضل. ويشكل الخيار (د) أيضا بديلا مرضيا تماما. ويعتبر الخياران القاضيان بالإبلاغ عن البرنامج العادي للتعاون التقني من خلال تقرير الأداء البرنامجي غير مرضيين تماما، إذ أن الشكل الحالي لتقرير الأداء البرنامجي لا يعتبر وافيا بالمعايير الدنيا اللازم انطباقها على هذا النمط من التعاون التقني.

٩١ - وفيما يختص بمحتوى التقارير اللازم تقديمها، اقتُرح بالفعل شكل للتقارير في الباب ٢٣[٤] من أحدث وثيقة للميزانية البرنامجية تمت الموافقة عليها. ويجري القيام بأعمال إضافية لمحاولة تحسين جدوى الإبلاغ عن الآثار. ويشمل ذلك معالجة قضايا من قبيل المشاريع التي تم إعدادها، والتمويل المحصل لتغطية أنشطة المتابعة، والاتفاقيات الموقعة، أو التزامات التي تم الوفاء بها فيما يتعلق بالإبلاغ؛ والقوانين أو السياسات التي اعتمدتها البلدان المستفيدة.

٩٢ - وسيكون من المفيد تقديم جميع الكيانات المنفذة بعض البيانات الإحصائية الأساسية في شكل موحد. ويتضمن المرفق السابع أحد النهج الممكنة لتحقيق هذا الهدف. غير أنه ينبغي أيضا إلزام كل كيان منفذ بالإبلاغ عن الإنجازات الفنية باستخدام أفضل المؤشرات من وجهة نظر ذلك الكيان. وإذا جاء هذا التوقع واضحا، يصبح بالإمكان التوصل إلى فهم أوفى

لإنجازات البرنامج ككل. ويصبح بالإمكان أيضا مقارنة النهج التي اتبعتها الكيانات كل على حدة لمعالجة التحدي المتمثل في إثبات النتائج.

٩٣ - وهنالك مسألة إضافية أخرى تتعلق بالإبلاغ ينبغي النظر فيها وهي: إلى أي جهة يُقدَّم تقرير الأداء؟ ففي الماضي كانت التقارير المتعلقة بالبرنامج العادي للتعاون التقني تقدم من خلال قنوات مختلفة. وفي وقت من الأوقات كانت التقارير تتدفق عبر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (في ذلك الحين)، ثم عبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية. أما طلبات الميزانية فإنها تمر عبر لجنة البرنامج والتنسيق، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة. ونظرا لأن البرنامج العادي للتعاون التقني لم تقدم عنه أية تقارير تذكر خلال السنوات الست أو السبع الماضية، فإن الجانب الإنمائي من إدارة الأمم المتحدة في نيويورك قد أغفل البرنامج. وكان التدفق الوحيد للوثائق يتعلق بالميزانية بحد ذاتها، وهي تمر عبر لجنة البرنامج والتنسيق، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة. وينبغي تصحيح ذلك بتقديم التقارير عن العمل الفني للبرنامج العادي للتعاون التقني وحساب التنمية من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية.

سادسا - مقترحات بشأن البرنامج العادي للتعاون التقني

المقترح ١

الخيارات الأساسية المتعلقة بمستقبل البرنامج

٩٤ - اعتبر أن هناك خيارين تتوفر لهما مقومات الاستمرار بالنسبة للبرنامج العادي للتعاون التقني، وهما:

(أ) إلغاء الباب ٢٣ بنقل موارده على أساس تناسبي إلى البرامج الفرعية للتعاون التقني داخل كل برنامج، مع تنفيذ إجراءات لضمان حماية الموارد لكي تستخدمها البلدان النامية، وفقا للأهداف والمعايير المبينة أدناه؛

(ب) الإبقاء على البرنامج العادي للتعاون التقني بالإبقاء على الباب ٢٣ وبتحسين البرنامج من خلال استكمال أهدافه ومعاييره والمسؤوليات عن إدارته وترتيبات الإبلاغ عنه، على النحو المبين أدناه؛

٩٥ - ويُعتبر أن الخيار (ب) هو الأنسب. فبالإمكان إدراك المنطق القائم على وجود هيكل متكامل تماما للميزانية والإبلاغ في كل برنامج من برامج ميزانية الأمم المتحدة بالتقدير. غير أن عملية إدماج موارد البرنامج العادي في كل من البرامج قد تنطوي على تعقيدات، وقد تشكل تحديا كبيرا فيما يتصل بالضمانات الواجب تقديمها لكفالة الاستمرار في استخدام

الموارد للأغراض التي خُصصت لها. وليس واضحا، من الناحية العملية، أن توفر إعادة هيكلة البرنامج، بتوزيعه على البرامج الأخرى، فرصا لزيادة الكفاءة الإدارية.

المقترح ٢
تحديد ولاية البرنامج العادي للتعاون التقني ومعاييره

٩٦ - يُقترح إعادة صياغة أهداف البرنامج العادي للتعاون التقني لكي تعكس بصورة أفضل دوره ضمن منظومة الأمم المتحدة. وتُقدَّم الصياغة التالية، التي تستند إلى بيان الأمين العام المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (انظر A/57/363، الفقرة ٣) للنظر فيها:

> الهدف من البرنامج العادي للتعاون التقني تقديم المعونة في مجال التعاون التقني إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، من خلال أنسب الآليات، استنادا إلى الميادين الفنية التي يملك الكيان المنفذ فيها دراية معيارية وتحليلية، من أجل تحقيق التعلُّم وبث المعارف التي تدعم جهود هذه البلدان في مجال بناء القدرات وتدفع بها قدما، وذلك عن طريق ما يلي: (أ) تلبية الطلبات التي تقدمها الحكومات للحصول على المشورة العاجلة بشأن المسائل المتصلة بالسياسات؛ (ب) إسداء المشورة بصفة محددة للحكومات بشأن المسائل القطاعية المتصلة ببرامجها القطرية؛ (ج) مساعدة الحكومات على صياغة المشاريع وتقييم البرامج، مما يؤدي إلى تعزيز البرامج الوطنية.

٩٧ - وعلى الرغم من الصياغة الواردة أعلاه، التي تميل إلى عدم تحديد طبيعة أنشطة إعداد المشاريع التي ينبغي الاضطلاع بها، قد تود الجمعية العامة أن تزيد في إيضاح نياتها حيال هذا النوع من النشاط (انظر المناقشة في الفقرات ٢٦-٢٨).

٩٨ - ومن الواضح عند اقتراح المعايير أنها ينبغي أن تنبثق بصورة طبيعية من الهدف المذكور أعلاه. جدير بالتنويه مرة أخرى أن هذه المعايير ستحكم البرامج ككل، غير أنها يجب أن تفسح المجال للمعايير من المستوى الثاني، التي سيطبقها كل كيان من الكيانات المنفذة المسؤولة عن الإدارة اللامركزية للبرنامج العادي للتعاون التقني الخاص به، وفقا للأولويات التي وافقت عليها إدارة الكيان. وبعض المعايير التي كانت موجودة في السابق لم ترد أدناه لأنها قد لا تكون لها صلة بالأولويات الاستراتيجية لكيان أو أكثر من الكيانات المنفذة. ويُتوقع أن تكون المعايير المقترحة أدناه ذات أهمية لكافة الكيانات المنفذة، بصرف النظر عن الأولويات الخاصة بكل منها:

(أ) ينبغي أن تستجيب الأنشطة بصورة أساسية لطلبات البلدان النامية وأن تكون قصيرة المدى (تصمم وتنفذ في أقل من سنتين تقويميتين)؛

(ب) ينبغي أن تدخل الأنشطة في إطار مجالات الأولوية للكيان المنفذ، التي قررتها هيئة إدارة الكيان، والتي يلعب الكيان المنفذ دورا قياديا واضحا بصددها، في إطار مهامه التنظيمية والتحليلية؛

(ج) ينبغي أن تسهم الأنشطة في بناء القدرات في البلدان النامية، بما في ذلك قدرات الوفاء بالالتزامات المنبثقة عن المعاهدات وغيرها من الالتزامات التنظيمية، وأن يكون لها هدف ثانوي يتمثل في إنارة الطريق للمهام التنظيمية والتحليلية للكيان المنفذ، من خلال المعلومات المستقاة والتجارب المكتسبة في أرض الواقع بالبلد النامي؛

(د) تُشجَّع الأنشطة التي تساعد على إعداد مكونات متخصصة من الاستراتيجية الإنمائية للبلد المعني، أو التي تساعد على إعداد الطلبات للحصول على تمويل من موارد أخرى أوسع نطاقا؛

(هـ) يُقصد بالطرائق المتبعة لإنجاز التعاون التقني أن تكون مرنة، وتستخدم أنسب الوسائل لتحقيق الهدف المرجو، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر المستشارين والخبراء الاستشاريين والتعلم عن بعد، وشبكات المعرفة، والمشاريع الميدانية.

المقترح ٣
ترتيبات الإبلاغ

٩٩ - في ما يلي موجز عن المقترحات المتعلقة بالإبلاغ عن البرنامج العادي للتعاون التقني.

١٠٠ - أولا، ينبغي تعيين وكيل الأمين العام/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ''منسقا للبرنامج'' لأغراض البرنامج العادي للتعاون التقني. ومن شأن هذا الدور التّنسيقي أن يشمل الوظائف التالية:

(أ) القيام مع الجهات المهتمة الأخرى بوضع شكل ملائم لعرض الميزانية؛

(ب) ضمان أن يكون الباب التمهيدي للعرض الذي يغطي البرنامج بشكل عام ملائما، ليعكس تطوّر البرنامج والأثر التراكمي للقرارات الناجمة عن الإدارة؛

(ج) ضمان استمرار ملاءمة المعايير التي أقرتها الجمعية العامة والتي تنظّم عمليات البرنامج العادي للتعاون التقني بوجه عام؛

(د) وضع شكل ملائم لنظام الإبلاغ عن البرنامج العادي للتعاون التقني، بالتشاور مع الجهات المهتمة الأخرى؛

(هـ) تجميع التقارير الواردة من الكيانات المنفّذة، مرة كل سنتين، في تقرير واحد شامل عن أنشطة البرنامج العادي للتعاون التقني؛

(و) القيام، كلما اقتضى الأمر من وقت إلى آخر، بإدارة تقييمات البرنامج العادي للتعاون التقني المواضيعية والشاملة لعدة كيانات، تلك التي لها صلة بعمليتي التعلّم وحسن الإدارة والتي يمكن تمويلها بأن يحجز لهذا الغرض جزء من أموال البرنامج العادي للتعاون التقني المعتمدة.

١٠١- ثانيا، ينبغي تعيين الرئيس التنفيذي لكلّ كيان منفّذ ''مديرا برنامجيا'' للأموال المرصودة للكيان في إطار البرنامج العادي للتعاون التقني. وبالإضافة إلى المسؤولية العامة الكامنة عن حسن إدارة أموال البرنامج العادي للتعاون التقني المرصودة، يتولّى المديرون البرنامجيون مسؤولية ما يلي:

(أ) مضمون أبوابهم الفردية المدرجة في عرض الميزانية، ضمن هيكلية مشتركة يضعها منسق البرامج بالتشاور مع الجهات المهتمّة؛

(ب) الإبلاغ عن استعمالهم للأموال المعتمدة على أساس الأنشطة ونواتجها وأثرها؛

(ج) الاستجابة لطلبات أخرى متعلقة بالمساءلة حول أموال البرنامج العادي للتعاون التقني المرصودة لهم.

١٠٢- ثالثا، الخيار المفضل هو استعمال عرض الميزانية لتقديم طلب الحصول على تمويل لبرامج جديدة وللإبلاغ عن فترات السنتين السابقة ما عدا فترة واحدة منها (مثلا، يتم الإبلاغ عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مع تقديم طلب التمويل للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في نفس الوقت)، فمن شأن ذلك أن يربط الموافقة على الميزانية بالإبلاغ عن الأداء السابق. فهناك خيار بديل وهو الإبلاغ على نحو منفصل (خارج تقرير الأمم المتحدة عن أداء البرنامج) كما هو حال حساب التنمية في الوقت الراهن. وتتمثل إحدى إيجابيات هذا النهج في التوصّل إلى تقرير يكون أكثر إفادة من حيث استعراضه من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية، على النحو الموصى به أدناه.

١٠٣- وأيا كانت الأداة المثلى التي يتم اختيارها، يوصى بأن يتضمن التقرير المعلومات الأساسية التالية:

(أ) استعراض موجز عن البرنامج ككل، يشمل بيانات إحصائية، ويُعَدّ على أساس مُجمَّع (مسؤولية منسق البرامج)؛

(ب) بيانات متعلقة بالحد الأدنى من الإنفاق وبالوقت المخصص للمستشارين (انظر التذييل السابع)، يعدها بشكل موحد كل كيان منفذ بشأن الأموال التي ينفقها (مسؤولية كل مدير برنامجي)؛

(ج) باب سردي موجز لكل كيان منفذ بشأن مسائل كاستخدام الموارد وفقا لأولوية الكيان والأنشطة والنواتج والأثر (مسؤولية كل مدير برنامجي).

١٠٤- رابعا، ينبغي تقديم تقرير أداء البرنامج العادي للتعاون التقني إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثانية، وإلى الهيئات المشتركة في إقرار الميزانية.

المقترح ٤

مراجعة حسابات البرنامج العادي للتعاون التقني

١٠٥- قُدّم أعلاه عدد من المقترحات الرامية إلى إيضاح أهداف البرنامج العادي للتعاون التقني ومعاييره وطرائق تشغيله. وبما أن استخدام المستشارين هو إحدى المسائل المثيرة للخلاف، وإذا ما أوضحت الجمعية العامة هذه المسائل باعتماد بيان موضوعي جديد أو معايير جديدة للبرنامج، فسيكون من المفيد عندئذ مراجعة حسابات عملية تنفيذ هذا التوجيه الجديد، بما في ذلك الاستفادة من الخدمات الاستشارية، عندما يكون الوقت ملائما لذلك في المستقبل. ويغلب الظن أن ذلك لن تثبت جدواه إلا بعد أن يكون البرنامج قد عمل لفترة سنتين على الأقل بموجب التوجيه الجديد. ويعني هذا أنه يمكن التفكير في إجراء مراجعة حسابات لسنة ٢٠٠٨ أو بعدها. فالقيام بمراجعة للحسابات في الوقت الراهن لن تؤدي، في أغلب الظن إلا إلى تأكيد أن المبادئ التوجيهية الحالية تؤوّل بطرق عديدة.

سابعا - مقترحات بشأن حساب التنمية

١٠٦- لن تقدّم مقترحات لتحسين فعالية حساب التنمية وفاعليته وصياغة مشاريعه وتكامله وتنفيذه وتقييمه. فالبرنامج يدار جيدا ويعمل بطريقة متسقة بالكامل مع التوجيهات التي أقرتها الجمعية العامة بشأنه.

المقترح ٥

إقرار بيان بالأهداف لحساب التنمية

١٠٧- من المفيد ضمان أن يكون حساب التنمية ولاية مستمرة واضحة، لا على أساس المعايير المعتمدة فحسب، بل وعلى أساس بيان معتمد بأهداف البرنامج. وفي ما يلي صياغة محتملة مقترحة لذلك الهدف:

هدف حساب التنمية هو تمويل مشاريع التنمية التقنية المتوسطة الأجل (تصل فترة التنفيذ إلى أربع سنوات بعد إقرار وثيقة المشروع) في المجالات ذات الأولوية للكيانات المنفّذة، التي تفيد الكثير من البلدان النامية، وذلك بتشجيع الجهود التعاونية بين مختلف برامج الأمم المتحدة في مجال الأنشطة الابتكارية الشاملة لمختلف القطاعات والإقليمية أو الأقاليمية، التي تستند بشكل خاص إلى الموارد التقنية والبشرية وغيرها من الموارد المتوفّرة في البلدان النامية.

المقترح ٦
ترتيبات لتمويل حساب التنمية

١٠٨- حُدّد المستوى الأولي لتمويل حساب التنمية في سنة ١٩٩٧ على أساس ما يتحقق من وفورات عن التخفيضات في تكاليف الإدارة والتكاليف العامة الأخرى التي حُددت في الأمانة العامة بموجب برنامج الإصلاح الذي قدمه الأمين العام. وأقرت الجمعية العامة أيضا الوفورات التي حددت في ذلك الوقت بوصفها المستوى الأدنى للتمويل خلال السنوات المقبلة، على أن تضاف إلى الحساب وفورات مستقبلية مستدامة ويمكن التحقق منها.

١٠٩- ولئن كانت النية وراء هذا الحكم الأخير حسنة، فقد كان الأثر الذي ترتب عليها هو عدم تحديد أية وفورات إضافية. ورغم أنّ هذه النتيجة لم تكن مقصودة، فهي ليست نتيجة جيدة. ولربما كان تفاؤلا مُبالغا فيه أن يُنتظر من المديرين أن يحدّدوا وفورات في أنشطتهم وأن تنقل هذه الوفورات تلقائيا إلى برنامج آخر. ولئن كان إلغاء هذا الحكم لا يضمن بالضرورة تحديد المزيد من الوفورات، فإنّ وجوده المستمر يضمن تقريبا عدم حدوث ذلك. لذا، يُعتبر أن الحكم بوجه عام يؤدي إلى نتائج عكسية ويجدر بالجمعية العامة أن تلغيه. وينبغي النظر في أي ارتفاع يحدث في المستقبل في مستويات تمويل حساب التنمية على ضوء تنافس الأولويات القائمة لتستخدم لأغراض ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية ككل.

ثامنا – جمع البابين ٢٣ و٣٥ في باب واحد في الميزانية (بجزء واحد أو جزءين)

١١٠- ما زال للبرنامج العادي للتعاون التقني نمط في التمويل منذ سنوات عديدة مستقرا ولم يعدّل إلا في حالات التضخم. وبالرغم من أن تاريخ حساب التنمية أقصر كثيرا، فإن قاعدة تمويله قد حددت بالوضوح ذاته. وبالنظر إلى هذين التاريخين المستقلين وطبيعة هذين البرنامجين المختلفة للغاية، فمن غير المرجح أن يسفر فعلا جمع البرنامجين في باب واحد من الميزانية تحت جزءين مختلفين إلى أية تحويلات بين هذين الجزءين بموجب السلطة التقديرية المفوّضة إلى الأمين العام.

١١١- من هنا، فإن أي قرار بوضع الحسابين في باب واحد في الميزانية ينبغي أن يستند إلى معايير الفعالية الإدارية وفعالية تنظيم شؤون الحسابين ، مثل:

(أ) الوفورات في احتياجات التوثيق؛

(ب) الوفورات في الوقت المطلوب لعمليات تنظيم شؤون الحسابين ضمن لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة؛

(ج) أية فائدة ملموسة في عرض ميزانية الأمم المتحدة ناجمة عن خفض عدد أبوابها.

المقترح ٧
جمع البابين ٢٣ و٣٥ في باب واحد بجزءين

١١٢- من المشكوك فيه أن تسفر هذه العملية عن أي خفض كبير كان في التوثيق. ولكن يمكن رغم ذلك تحقيق بعض الوفورات من حيث مدة عملية تنظيم شؤون الحسابين ولربما إجراء مناقشة أكثر استنارة إذا ما نظر في الوقت ذاته في برنامجي الميزانية العادية المكرّسين حصرا للتعاون التقني. وقد يسفر إلغاء أحد أبواب الميزانية عن تبسيط طفيف في الهيكلية الكلية للأمم المتحدة. ولما كان هذا الأمر، ستترتب عليه جوانب سلبية قليلة وبعض المنافع المتواضعة. يُقترح أن تنظر الجمعية العامة في اعتماد باب واحد في الميزانية بجزءين منفصلين.

تاسعا – خلاصة

١١٣- قد تود الجمعية العامة النظر في الإجراءات التي ترغب في اتخاذها في ما يتعلق بالتقرير وبالمقترحات الواردة في الفروع السادس والسابع والثامن.

الحواشي

(١) في الفقرة ٤٨، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام القيام باستعراض أساسي وشامل للبرنامج العادي للتعاون التقني، وتقديم المقترحات المناسبة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

(٢) في الفقرة ٥٨، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا شاملا يتناول التدابير الممكنة لتحسين أداء حساب التنمية، بما في ذلك الطرق والوسائل التي تهدف إلى اعتماد نهج أكثر تركيزا في صياغة المشاريع وتكاملها وتنفيذها وتقييمها، فضلا عن تقديم مقترحات بشأن زيادة تمويلها، وفقا لقراري الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

(٣) A/58/6(sect.23)، الجدول ٢٣-٣، الحاشية (أ).

(٤) انظر A/56/6(sect.23)، الجدول ٢٣-١.

المرفق الأول

معايير من أجل البرنامج العادي للتعاون التقني

أعدت الإدارة السابقة للتعاون التقني لأغراض التنمية التابعة للأمانة العامة أكبر مجموعة من المبادئ التوجيهية من أجل البرنامج العادي للتعاون التقني. وقد ناقش مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هذه المبادئ التوجيهية وأقرّها في سنة ١٩٨٠، وهي كالتالي:

(أ) نظرا إلى أنّ الموارد محدودة، فإن استخدامها على الوجه الأمثل يكتسب أهمية أكبر منها في أي وقت مضى؛

(ب) يجدر أن توجه هذه الموارد نحو تلك الأنشطة التي يرجح أن يكون لها أثر كبير على عملية التنمية؛

(ج) وفي المنطق نفسه، يجب أن يكون لها تأثير مضاعف ثبت بالتجربة؛

(د) يجب أن تعكس أولويات التنمية العالمية التي بينتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وغيرهما من الهيئات التشريعية، في ما يتعلق بتنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد، واستراتيجية التنمية الدولية والتعاون التقني بين البلدان النامية والشواغل ذات الصلة؛

(هـ) يجب أيضا أن تتوافق مع احتياجات التنمية وأولوياتها في البلدان منفردة؛

(و) ومع ذلك، ولأن هذه الموارد محدودة للغاية، فلن تُستثمر عادة في مشاريع قطرية ما لم تكن هذه الأخيرة ذات طابع ريادي وابتكاري بشكل جلي وما لم تسفر عن نتائج يمكن تطبيقها على صعيد واسع جدا؛

(ز) هناك مشاريع محددة يجب أن تدوم لفترات محدودة لئلا تبقى الأموال مقيّدة لفترات طويلة. وهذا يؤكد الحاجة إلى ترتيبات لربطها بصناديق أخرى تحظى بموارد أفضل (مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ما إن تتمخض الأنشطة الريادية عن نتائج إيجابية؛

(ح) ينبغي التشديد على مساعدة أقل البلدان نموا؛

(ط) يجب استخدام أموال البرنامج العادي لتحسين بعض جوانب معينة في ''عملية'' التعاون التقني استجابة لقرارات الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو مقررات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ي) ولئن كان من الضروري النظر في طبيعة البرنامج العادي الخاصة والمستقلة، فقد يكون ضروريا أن تستخدم أمواله، لأنها محدودة للغاية، استخداما قائما على التكامل المتبادل، لا بل على نحو يمكن مبادلتها مع مصادر أخرى.

وقد برزت مبادئ توجيهية إضافية ثلاثة مع مرور السنوات:

١ - ينبغي تركيز الموارد في ميادين الأنشطة التي تعتبرها الهيئات الدولية لصنع السياسات ذات أولوية قصوى لكنها أقل حظوة لدى سائر برامج التعاون التقني؛

٢ - ينبغي اعتبار الموارد بوصفها موارد ''ريادية'' تترتب عليها أنشطة جديدة، على أساس ريادي أو اختباري، يمكن أن تتولى مسؤوليتها صناديق أفضل تحظى بموارد أفضل، ما إن تبرهن إمكانية استمرارها؛

٣ - ينبغي استخدام الموارد لسد الثغرات عندما تكون الأموال المتأتية من مصادر أخرى غير كافية لتغطية ميادين خاصة.

المرفق الثاني

البرنامج العادي للتعاون التقني: نفقات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

	النفقات	النسبة المئوية	النسبة المئوية من إجمالي البرنامج العادي للتعاون التقني
البعثة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي			
المساعدة المؤقتة العامة	٣ ١٣٢ ٩٧٥	٦٦	
المستشارون والخبراء	٦٣٥ ١٤٩	١٣	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين	١٢٥ ٢٣٠	٣	
السفر في مهمات رسمية	٧٦٥ ٢٠٠	١٦	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
نفقات أخرى		صفر	
التدريب	٧٣ ٢٥١	٢	
المجموع الفرعي	**٤ ٧٣١ ٨٠٥**	**١٠٠**	**١٠,٨**
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا			
المساعدة المؤقتة العامة	٥ ٤٣١ ٠٤٤	٧٦	
المستشارون والخبراء		صفر	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	٧٥٠ ٤٣٦	١٠	
نفقات أخرى	٦٨ ١٠٠	١	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب	٩٣٧ ٧١٢	١٣	
المجموع الفرعي	**٧ ١٨٧ ٢٩٢**	**١٠٠**	**١٦,٤**
اللجنة الاقتصادية لأوروبا			
المساعدة المؤقتة العامة	٢ ٦٦٣ ٨٩٠	٩٣	
المستشارون والخبراء		صفر	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	١٩٥ ٩٨٤	٧	
نفقات أخرى		صفر	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب		صفر	
المجموع الفرعي	**٢ ٨٥٩ ٨٧٤**	**١٠٠**	**٦,٥**

	النفقات	النسبة المئوية	النسبة المئوية من إجمالي البرنامج العادي للتعاون التقني
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ			
المساعدة المؤقتة العامة	٢ ٢٦٥ ١٠٠	٥٢	
المستشارون والخبراء	٧٥٨ ٦٦٦	١٧	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	٢٥٦ ٧٧١	٦	
نفقات أخرى		صفر	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب	١ ٠٩٥ ٠٣٦	٢٥	
المجموع الفرعي	**٤ ٣٧٥ ٥٧٣**	**١٠٠**	**١٠,٠**
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا			
المساعدة المؤقتة العامة	٣ ١٧٣ ١٠٣	٩٣	
المستشارون والخبراء	٥ ٥٨٨	صفر	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	٢٣٦ ٠٣٣	٧	
نفقات أخرى	٤ ٩٥٠	صفر	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب		صفر	
المجموع الفرعي	**٣ ٤١٩ ٦٧٤**	**١٠٠**	**٧,٨**
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية			
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٩٧٩ ٣٥٨	٩٥	
المستشارون والخبراء		صفر	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	٩٧ ٠٧٨	٥	
نفقات أخرى		صفر	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب		صفر	
المجموع الفرعي	**٢ ٠٧٦ ٤٣٦**	**١٠٠**	**٤,٧**
برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات/مركز منع الجريمة الدولية			
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٠٢١ ٧٠٠	٧٢	
المستشارون والخبراء	٧٧ ٧٥٦	٥	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	١٣٢ ٥٣٦	٩	

	النفقات	النسبة المئوية	النسبة المئوية من إجمالي البرنامج العادي للتعاون التقني
نفقات أخرى	١٨ ٨٨٢	١	
الخدمات التعاقدية	١٢ ٢٤٠	١	
خدمات التشغيل العامة		صفر	
التدريب	١٥٢ ٤١٢	١١	
المجموع الفرعي	**١ ٤١٥ ٥٢٦**	**١٠٠**	**٣,٢**
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية			
المساعدة المؤقتة العامة	٩ ٤٠٨ ٨٠٦	٧٢	
المستشارون والخبراء	٦٢٧ ٤٧٥	٥	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	١ ١٧١ ٠٦٤	٩	
نفقات أخرى	١٧ ٦٢١	صفر	
الخدمات التعاقدية	١٧٩ ٦١٠	١	
خدمات التشغيل العامة	١٥٧	صفر	
التدريب	١ ٧١٤ ٢٠٢	١٣	
المجموع الفرعي	**١٣ ١١٨ ٩٣٥**	**١٠٠**	**٢٩,٩**
مكتب منسق الشؤون الإنسانية			
المساعدة المؤقتة العامة	٦٩٥ ٤٠٢	٧٢	
المستشارون والخبراء	٤٧ ٣٢٢	٥	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين		صفر	
السفر في مهمات رسمية	٥ ٩٤٦	١	
نفقات أخرى		صفر	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة	٣٩	صفر	
التدريب	٢١٣ ٢٧٧	٢٢	
المجموع الفرعي	**٩٦١ ٩٨٦**	**١٠٠**	**٢,٢**
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان			
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٢٢٣ ٩٧٣	٤٤	
المستشارون والخبراء	١١٨ ١٧٣	٤	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين	٢٣٧	صفر	
السفر في مهمات رسمية	٩٤٦ ٥٨١	٣٤	
نفقات أخرى	١٨ ٦٧٩	١	
الخدمات التعاقدية	٩ ٦٣٤	صفر	
خدمات التشغيل العامة	٥٠ ٢٥٠	٢	
التدريب	٤١١ ٧٥٨	١٥	
المجموع الفرعي	**٢ ٧٧٩ ٢٨٥**	**١٠٠**	**٦,٣**

	النفقات	النسبة المئوية	النسبة المئوية من إجمالي البرنامج العادي للتعاون التقني
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)			
المساعدة المؤقتة العامة	٨٦٦ ٠٦٢	٨٩	
المستشارون والخبراء	٤ ١٨٤	صفر	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين	١٨ ٨٣١	٢	
السفر في مهمات رسمية	٦٦ ٦٧٧	٧	
نفقات أخرى	٧ ٥٢٨	١	
الخدمات التعاقدية		صفر	
خدمات التشغيل العامة	١١ ٣٨٨	١	
التدريب		صفر	
المجموع الفرعي	**٩٧٤ ٦٧٠**	**١٠٠**	**٢,٢**
المجموع			
المساعدة المؤقتة العامة	٣١ ٨٦١ ٤١٣	٧٢,٦	
المستشارون والخبراء	٢ ٢٧٤ ٣١٣	٥,٢	
تكاليف أخرى متصلة بالموظفين	٢٧٦ ٨٣٤	٠,٦	
السفر في مهمات رسمية	٤ ٤٩١ ٧٧٠	١٠,٢	
نفقات أخرى	١٣٥ ٧٦٠	٠,٣	
الخدمات التعاقدية	٢٠١ ٤٨٤	٠,٥	
خدمات التشغيل العامة	٦١ ٨٣٤	٠,١	
التدريب	٤ ٥٩٧ ٦٤٨	١٠,٥	
المجموع الكلي	**٤٣ ٩٠١ ٠٥٦**	**١٠٠**	**١٠٠**

المرفق الثالث

الطرائق المستخدمة في برمجة أموال البرنامج العادي للتعاون التقني

ترد فيما يلي أمثلة لبعض أدوات البرمجة المستخدمة.

١ - رسائل الدعوة: تعمم وحدات التنسيق التابعة لبعض الكيانات (شُعب التعاون التقني في كثير من الأحوال) رسائل رسمية على الشعب الفنية تطلب فيها تقديم مقترحات بشأن استخدام الأموال تكون متسقة مع المعايير التوجيهية العامة للبرنامج العادي للتعاون التقني، ومع الأولويات الخاصة بالكيانات نفسها وفقا لما تحدده مجالس إدارتها. ولا يتمثل الغرض من رسائل الدعوة هذه في تثبيت جميع الاعتمادات المتعلقة بالبرنامج العادي للتعاون التقني من خلال التخطيط المسبق، نظرا إلى أنها تتيح أيضا إمكانية تقديم طلبات عاجلة للتمويل خارج دائرة عملية الرسائل هذه، من أجل الاحتفاظ بالقدرة على الاستجابة للاحتياجات العاجلة.

٢ - خطط عمل الشعب الفنية: تُعد معظم الشعب الفنية خطط عمل سنوية أو كل سنتين تشتمل على أنشطتها المتوقعة في مجال التعاون التقني، بما في ذلك ما يموله منها البرنامج العادي للتعاون التقني.

٣ - خطط عمل المستشارين: يعد كل مستشار قطاعي أو إقليمي في معظم الكيانات خطة عمل لأنشطته الخاصة. وتكون خطط العمل الفردية هذه مرتبطة في الغالب بشكل واضح بخطة العمل الأوسع نطاقا للشعبة الفنية التي يعمل لديها المستشار. وحيث أن هؤلاء المستشارين يكونون متفرغين بالكامل لأنشطة التعاون التقني فإن خطط عملهم هذه تضع البرنامج العادي للتعاون التقني وغيره من مصادر التعاون التقني الأخرى داخل إطار استراتيجية الشعب ذات النطاق الأوسع.

٤ - وتستخدم إحدى اللجان الإقليمية ذات أنماط الإنفاق المتوازنة فيما بين بنود المرتبات والسفر وبرامج التدريب العمليات التالية:

(أ) تملك اللجنة الإقليمية خطة للتعاون التقني تتضمن جميع أنشطتها في هذا المجال. وقد حصلت هذه الخطة على موافقة اللجنة ويجري تقديم التقارير المتعلقة بالأداء مع أخذ هذه الحقيقة في الاعتبار؛

(ب) يعمم الموظف المسؤول وثيقة على الأعضاء الحكوميين في اللجنة، تتضمن البيانات الأساسية المتعلقة بتوفر الأموال المخصصة للخدمات الاستشارية في البرنامج العادي للتعاون التقني، وتوضح القطاعات ذات الأولوية التي تتاح فيها هذه الخدمات؛

(ج) يعمم موظفو وحدة التعاون التقني مذكرة في بداية دورة التخطيط على جميع الشعب الفنية التي تطلب تقديم بيانات. وتوضح المذكرة باختصار ضرورة المحافظة على المرونة فيما يتعلق بالطلبات العاجلة، بجانب توضيح المعايير التوجيهية المتعلقة باستخدام الأموال (وتجمع بين المعايير التوجيهية العامة للبرنامج العادي للتعاون التقني والمعايير التكميلية الخاصة باللجان الإقليمية نفسها) كما توجز طرائق الرصد وتقديم التقارير المطلوبة لكل نشاط من الأنشطة الموافق عليها، فضلا عن نوع المعلومات المطلوبة من أجل متابعة التقييم؛

(د) يعد كل مستشار خطة عمل شخصية مستخدما في ذلك نموذجا موحدا (يتضمن الأهداف والإجراءات ومؤشرات الأداء) ويجب أن تدمج هذه الخطة بشكل كامل في خطة عمل الشعبة الفنية كما يجب أن يوقع عليها رئيس الشعبة؛

(هـ) ويكون لكل نشاط من الأنشطة الفردية هذه إطاره المنطقي الخاص، نظرا إلى أن اللجنة الإقليمية انتقلت بالكامل إلى نهج الإدارة المستند إلى النتائج فيما يتعلق بجميع أنشطة التعاون التقني؛

(و) ويتعين أن يكون لكل نشاط من الأنشطة الفردية إطار لإعداد التقارير يختلف وفقا لحجم النشاط ويشتمل على عناصر من قبيل استبيانات التغذية المرتدة بالمعلومات المتعلقة بتقييم المشاركين للأنشطة، والتقارير المرحلية والنهائية، وفقا للنماذج الموحدة للجان الإقليمية؛

(ز) تقوم هذه اللجنة الإقليمية الآن أيضا بتقييم الوسائل التي يمكن من خلالها تنفيذ عدد محدود من الأنشطة المواضيعية أو أنشطة تقييم المسائل.

٥ - يبدو أن نهج اللجنة الإقليمية هذه يعالج بفاعلية ضرورة توازن التخطيط وضرورة استمرار إمكانية الاستجابة وفقا للأولويات الرئيسية. وتوجد لدى غالبية الكيانات المنفذة نسخا مكافئة لهذا النوع من العمليات، قد لا تكون على نفس المستوى من التطور لكن تتوفر فيها العناصر الأساسية التي تتيح قدرا معقولا من الثقة في أن عملية البرمجة تربط بشكل فعال بين المعايير العامة والمعايير الخاصة لكل كيان من الكيانات والإدارة التي تتسم بالمسؤولية.

المرفق الرابع

الخطوات الرئيسية في برمجة حساب التنمية

١ - ترد فيما يلي الخطوات الرئيسية:

(أ) يقترح مدير البرنامج موضوعا عاما لفترة السنتين، يساعد على تحديد المشاريع التي ستمنح الأولوية[أ]، توافق عليه اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية[ب]؛

(ب) توجه رسالة دعوة إلى الكيان المنفذ يطلب فيها إليه اقتراح موضوع وتقديم مشروع؛

(ج) تقدم الكيانات المنفذة ذات الاهتمام ورقات مفاهيم إلى مدير البرنامج فيما يتعلق بالمشاريع ذات الصلة بأعمالها التنظيمية والتحليلية، والتي تتسق مع الأنشطة الموافق عليها حسب ما للمبادئ التوجيهية الواردة في الإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة؛

(د) تستعرض المقترحات بواسطة فريق صغير يعينه مدير البرنامج، ويحال ما يستوفي منها المعايير على أفضل وجه ويمكن تمويله في إطار الميزانية التي يتوقع أن تجري الموافقة عليها للمساعدة الإنمائية، إلى اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية بغية الحصول على موافقتها؛

(هـ) تدرج ورقات المفاهيم التي تجري الموافقة عليها بعد ذلك في عرض الميزانية باستخدام نموذج موحد ثم تحال إلى الجمعية العامة بغية الموافقة عليها كجزء من عملية الموافقة على ميزانية فترة السنتين؛

(و) عند موافقة الجمعية العامة على الميزانية والمشاريع تعد الوكالة المنفذة وثيقة مشروع كاملة استنادا إلى ورقة المفاهيم التي جرت الموافقة عليها؛

(ز) يستعرض مدير البرنامج كل وثيقة من وثائق المشاريع توطئة لصدور الإذن بالتنفيذ وبدئه عند الموافقة على الوثيقة.

٢ - يصدر مدير المشروع ''المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد وثيقة مشروع المساعدة الإنمائية استنادا إلى ورقة المفاهيم'' ويدخل عليها تحديثات منتظمة على موقع الإنترنت. ويشترط أن تشتمل وثائق المشاريع على العناصر التالية (لا يرد ذكر جميع العناصر هنا):

(أ) وصلة للارتباط بالإطار الاستراتيجي والأهداف الإنمائية للألفية؛

(ب) تحليل المشكلة (بما في ذلك الإطار اللازم لإعداد رسم بياني يوضح ''أصل المشكلة وتفرعاتها'')؛

(ج) الأهداف والإنجازات المتوقعة والاستراتيجية (بما في ذلك إطار يتعلق بتوضيح ''أصل الأهداف وتفرعاتها'')؛

(د) أحكام تتعلق بالرصد والتقييم؛

(هـ) العوامل الخارجية (بخاصة المخاطر المفترضة)؛

(و) ترتيبات التنفيذ؛

(ز) إطار منطقي يتضمن:

'١' الإنجازات المتوقعة؛

'٢' مؤشرات يمكن التحقق منها بطريقة موضوعية؛

'٣' المصدر الذي يتم الرجوع إليه من أجل التحقق؛

'٤' المخاطر المفترضة؛

(ح) خطة عمل مستندة إلى النتائج:

'١' الإنجازات المتوقعة؛

'٢' النشاط الرئيسي؛

'٣' الإطار الزمني للنتائج/الأنشطة؛

(ط) ميزانية مستندة إلى النتائج:

'١' الإنجازات المتوقعة؛

'٢' الأنشطة الرئيسية/مجموعة الأنشطة؛

'٣' توزيع الأنشطة/النتائج حسب فئات الميزانية؛

'٤' المبلغ.

الحواشي

(أ) حدد لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ موضوع ''المشاريع التي تركز على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من خلال إدارة المعارف وإقامة الشراكات والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات''.

(ب) يكون نطاق الموضوع الذي يقع الاختيار عليه واسعا جدا في العادة، ويجري اختياره بحيث يتواءم مع التوجه العام للإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الخامس

الاستعانة بالمستشارين

١ - أعرب من جرت معهم مقابلات شخصية من أجل هذا التقرير عن عدد من الشواغل بشأن الاستعانة بالمستشارين. وتتعين الإشارة إلى أن هذه الشواغل لا توجد لدى الجميع، كما لا يعتزم أن تنطبق على جميع المستشارين:

(أ) لا تكون الاستعانة بالمستشارين هي الطريقة المثلى على الدوام لاستخدام الموارد الشحيحة المتاحة للبرنامج العادي للتعاون التقني، إذ تؤدي إلى تجميع نسبة عالية من اعتمادات الكيان المعني المتعلقة بالبرنامج العادي للتعاون التقني وتقلل بذلك إمكانية الاستجابة من خلال آليات أخرى كالاستعانة بالاستشاريين والاستعلام عن بعد والتدريب والمشاريع الميدانية؛

(ب) قد يثير المستشارون مشاكل داخلية تتعلق بالموظفين الأساسيين لأن المستشارين يتلقون مرتبات مثيلة دون أن تكون لهم مسؤوليات تنظيمية أو إدارية، كما تكون لديهم اتصالات على المستوى القطري لا يتمتع بها الموظفون؛

(ج) تجري الاستعانة بالمستشارين لتنفيذ مهام الموظفين في الحالات التي يتعذر فيها الحصول على وظائف أساسية من خلال الميزانية البرنامجية العادية (طريقة ملاك الموظفين الموازي)؛

(د) يقيم المستشارون اتصالات مباشرة مع كبار المسؤولين على المستوى القطري وقد يستخدمون هذه الروابط من أجل صدور الطلبات المتعلقة بالحصول على خدماتهم بصورة لا تتسق مع أولويات الكيان الاستراتيجية الأوسع نطاقا؛

(هـ) يتمتع المستشارون باستقلال مفرط ولا يندمج عملهم دائما بشكل جيد في برامج عمل الشعب الفنية، بينما تعني الطريقة الجزافية التي يحدد بها الخط الفاصل بينهم وبين الموظفين أن الاستعانة بهم لا تكون دوما فعالة بقدر ما يجب إذا أخذت في الاعتبار خطة العمل بكاملها؛

(و) هناك حالات حصل فيها بعض المستشارين على عقود دامت فترات طويلة (من خلال سلسلة من التجديدات للعقود القصيرة الأجل) وشقوا لأنفسهم طريقا مهنيا بحكم الواقع مما أدى إلى توقعهم الحصول على عقود متواصلة حتى سن التقاعد، فضلا عن الجانب الإنساني المتمثل في إثارة إحساس بالولاء يؤدي إلى إبعاد شبح التغيير؛

(ز) يكون المستشارون في بعض الحالات منغمسين في عملية صياغة المشاريع بصورة تثير احتمالات أن تصبح هذه المشاريع مدفوعة بالعرض أكثر منها بالطلب.

٢ - صدرت الملاحظات التالية استجابة للشواغل الموجزة أعلاه:

(أ) ينال عمل المستشارين في حالات كثيرة درجات عالية من التقييم وينظر إليهم باعتبارهم من الأصول الصافية الهامة بالنسبة للنظام. ويعتبر معظم الكيانات أن مستشاريه يمثلون عناصر هامة في 'الذاكرة المؤسسية' للكيان، فيما يتعلق بمسائل التعاون التقني بوجه خاص، وإلى حد ما أيضا في ما يتعلق بالوظائف التنظيمية والتحليلية. وتستخدم مقولة الذاكرة المؤسسية هذه في بعض الحالات بدرجة من الشدة تجعلها مؤشرا على وجود وضع غير سليم - يجري فيه تركيز الذاكرة المؤسسية بطريقة مبالغ فيها على شخص المستشار، بينما هو في الواقع موظف مؤقت قد تفقده المنظمة بدون سابق إنذار؛

(ب) يسلم معظم الكيانات بأن درجة معينة من التوتر قد تنشأ بين المستشارين والموظفين الأساسيين فيما يتعلق بظلامات حقيقية أو متوقعة لدى كل جانب من الجانبين. وتبدو هذه التوترات أكثر شيوعا في حالة المستشارين ذوي الخدمة الطويلة، الذين قد يعتبرون أنفسهم أحيانا في منأى عن قوى التغيير داخل الكيان لا كما يحس موظفوه. غير أن معظم المديرين الذين أجريت معهم مقابلات شخصية أعربوا عن اعتقادهم بأن هذه المشاكل يمكن السيطرة عليها وأنها آخذة في التراجع مع قيام الإدارة العليا بإجراء استعراضات منتظمة للمستشارين واستبدالهم في غضون إطار زمني معقول (انظر المناقشة أدناه)؛

(ج) وتتزايد محاولات الكثيرمن مديري الكيانات، المبذولة من منطلق التزامهم الحقيقي بتعزيز فعالية وكفاءة البرنامج العادي للتعاون التقني، بغية إزالة الحاجز التاريخي الواضح المعالم الذي يفصل بين الموظفين والمستشارين. ويتزايد إدماج المستشارين في برامج العمل المواضيعية للشعب. ويُطلب إليهم، حينما لا يتطلب الأمر تفرغهم الكامل للمهام الاستشارية الميدانية، المساعدة في تحقيق أهداف الشعب. وبالمثل، تجري الاستعانة بالموظفين، في الحالات التي يُعتبر فيها الموظف أفضل شخص لأداء مهمة معينة، وتُمول تكاليف سفرهم بواسطة البرنامج العادي للتعاون التقني. ويسهم هذا النوع من استجابة المديرين الابتكارية في تحسين الاستخدام العام للموارد، لكنه يزيد عدم وضوح الفارق بين المستشارين والموظفين، ويعقّد أية عملية تقييم لاستخدام أموال البرنامج العادي للتعاون التقني بشكل صحيح.

(د) وبقدر ما كان عبء العمل ''الذاتي المنشأ''، للمستشارين من ذوي الاتصالات الميدانية الممتازة يُعتبر مشكلة في الماضي، فإن طائفة من التدابير تجعل من هذه العملية أمرا متزايد الصعوبة. إذ يستعرض كل واحد من الكيانات طلبات العمل في ضوء

الأولويات التي يحددها مجلس إدارته، ويجري التعاقد مع المستشارين عادة بناء على تلك الأولويات. ويتزايد إدماج خطط عمل المستشارين في خطط عمل الشُعب أو خطط العمل المواضيعية للكيانات. وتزيد النهوج المستندة إلى النتائج من انضباط النظام. وجميع هذه النهوج قمينة بأن تقلل المخاطر، لكنها تتطلب أيضا وجود إدارة قوية وفعالة؛

(هـ) وجرت توعية الإدارة العليا في معظم الوكالات المنفذة بإمكانية حدوث نتائج سلبية لاستمرار المستشارين في العمل لفترات طويلة جدا، وتحركت هذه الإدارات بعدة طرق مختلفة من أجل تصحيح هذا الوضع. ويرى معظمها الآن أنه يتعين استعراض مركز المستشارين الأفراد المُتعاقد معهم بعد انقضاء خمس سنوات. واعتمد أحد الكيانات نظاما يجري فيه إعلان وظيفة المستشار كشاغر بصورة آلية بعد انقضاء فترة السنوات الخمس. وإذا تقرر الاستمرار في الاستعانة بأحد المستشارين في المجال نفسه، جاز لشاغل الوظيفة أن يتقدم إليها مجددا، ويجوز أن يُعاد التعاقد معه إذا اعتُبر أكفأ شخص لشغلها. ويتميز هذا النهج بالاستعراض الإلزامي لاستمرار وجود الأولوية المتعلقة بالمستشار المعني في القطاع المعين، ويتميز بالإنصاف تجاه المستشار من حيث أن العملية محددة بشكل واضح وتسمح باستمراره إذا كان ذلك يخدم المصلحة العليا للكيان. وتستخدم كيانات أخرى عمليات يقل فيها التمسك بالرسميات، لكنها تتجه أيضا إلى الاعتقاد بصحة مفوم الخمس سنوات. غير أن بعض المديرين يعارضون أي مفهوم لـ ''تحديد مدة'' المستشارين، متعللين في ذلك بأن مجالات الطلب الخاصة بهم تتميز بالاستقرار لفترات طويلة وبأن وجود مستشار متمرس يُعتبر أداة فائقة القيمة بالنسبة للكيان المعني. وقد تصح هذه المقولة في بعض الحالات، لكن يبدو واضحا أيضا أن الإدارة تفقد بالفعل قدرا كبيرا من مرونتها، بعد فترة معينة من الزمن، إذ تطرأ اعتبارات إنسانية وقانونية مؤثرة على التعامل مع المستشارين الذين يعملون لفترة خمس عشرة سنة أو أكثر.

٣ - وقد أُتيحت معلومات عن طول المدة الزمنية لعقود ٤٤ مستشارا في عدة كيانات منفذة. وتسمح الميزانية الموافَق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بتعيين ٩٣ مستشارا كحد أقصى للفترة بأكملها.

الجدول ٦-١

مدة استمرار التعاقد

مدة العقد	عدد المستشارين	النسبة المئوية للعينة
أكثر من ١٥ سنة	٣	٧
١٠-١٥ سنة	٩	٢٠
٥-١٠ سنوات	٢١	٤٨
أقل من ٥ سنوات	١١	٢٥
مجموع العينة	٤٤	١٠٠

٤ - أضفت اعتبارات الرقابة ذات الصلة بإدارة شؤون المستشارين شيئا من الصرامة غير المقصودة على إدارة اعتمادات البرنامج العادي للتعاون التقني المخصصة لكل كيان من الكيانات. إذ يتعين، من حيث المبدأ، أن يكون المدير قادرا على تحديد أفضل وجه لاستخدام الأموال المحدودة المخصصة في البرنامج العادي للتعاون التقني، من خلال الاختيار فيما بين توظيف المستشارين، أو العقود القصيرة الأجل للمستشارين والاستشاريين، أو أنشطة التدريب، أو المشاريع الميدانية، أو غير ذلك من المدخلات الأخرى. وتحدد الميزانية أيضا عدد أشهر العمل التي تُمنح لخدمات المستشارين خلال فترة السنتين، بغية كفالة عدم استخدام البرنامج العادي للتعاون التقني بنسبة ١٠٠ في المائة لتغطية مرتباتهم. ومثال ذلك هو ما ورد في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أن ٢,٢٣٢ شهر عمل ستُمنح لخدمات المستشارين. وعلى اعتبار وجود ٢٤ شهر عمل في فترة السنتين، يعني هذا تعيين ما يعادل ٩٣ مستشارا متفرغا. ويعامَل مجموع الوظائف هذا بعد ذلك باعتباره الحد الأقصى ويجري تخصيصه للوكالات المنفذة المفردة: حيث تحصل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية على ١٨ مستشارا، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا على ١٧ مستشارا، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على مستشار واحد، ومكتب منسق الشؤون الإنسانية على مستشارين، وهكذا. وما أن يحصل الكيان على ''إذن مستشار'' حتى يصبح متمسكا به غاية التمسك. وإذا قرر كيان ما التخلي عن إذن المستشار، بغية تخصيص المزيد من الأموال للتدريب، فإنه قد لا يستطيع مطلقا الحصول مرة أخرى على ذلك الإذن، إذا ما تغيرت أولوياته في السنوات المستقبلية. وتتمثل النتيجة الخالصة في أن ذلك التدبير، الذي كان القصد منه هو وضع حد أقصى للاستعانة بالمستشارين في البرنامج العادي للتعاون التقني، قد أصبح الآن حدا أعلى وحدا أدنى في آن معا. ويحد هذا من قدرة المدير على تحويل اتجاه الاستجابة لتتماشى مع الأولويات المتغيرة، ومن قدرته على اختيار نهوج بديلة كالاستعانة بالاستشاريين أو التدريب أو المشاريع الميدانية، قد تكون أوثق صلة بأهداف البرنامج في وقت معين.

٥ - ويبدو واضحا أيضا أن هناك حالات كثيرة يؤدي فيها المستشارون مهام تُعتبر من اختصاص الموظفين في المقام الأول، بسبب أنها تُعتبر مهام ضرورية ولا توجد وظائف أساسية لها. ويعترف عدد من الكيانات بهذا الأمر بوضوح. وهو يبدو واضحا أيضا من خلال معلومات التقارير الأخرى. ومع وجود هذا القدر الضئيل من المرونة في النظام، يصبح الأمر في حاجة إلى قدر كبير من الانضباط، لا إلى التوسع في تفسير الاستخدام الصحيح لأموال البرنامج العادي للتعاون التقني. ويبدو أن الهدف النهائي لهذا ''التوسع'' هو دعم أنشطة التعاون التقني في كثير من الأحوال، لكنه دعم يأتي خارج إطار الاستخدام المنضبط لشروط أو مقاصد البرنامج العادي للتعاون التقني.

٦ - كيف يمكن الحد من هذه التشوهات في الاستخدام المزمع للبرنامج العادي للتعاون التقني؟ يصعب وضع معايير تناسب جميع الحالات. وإذا كان تقديم الخدمات الاستشارية في البلد يعتبر بؤرة التركيز الرئيسية، يصبح في الإمكان عندها النظر في مسائل من قبيل توزيع تخصيص أموال البرنامج فيما بين المرتبات والسفر، باعتبار ذلك طريقة إرشادية مناسبة. وبالمثل يعتبر عدد المهام (وأغراضها) التي يؤديها كل مستشار مؤشرا يدل على من ''ينطلقون إلى الميدان'' ومن يبقون مكانهم في المقر.

٧ - ويبدو واضحا أن بعض الكيانات المنفذة ينفق قليلا جدا من أمواله في البرنامج العادي للتعاون التقني لأغراض السفر. وأجريت عملية استعراض مبسطة للبيانات التفصيلية المتعلقة بالسفر الممول في إطار البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فيما يتعلق بعدة كيانات منفذة. ويمكن استخلاص عدد من الملاحظات من هذا الفحص، الذي غطى زهاء ٨٣ في المائة من المستشارين المتعاقد معهم في إطار البرنامج:

(أ) بلغ متوسط عدد المهام لكل مستشار ١٠,٨ مهمة في السنة؛

(ب) إذا استبعدت مهام حضور المؤتمرات أو السفر إلى البلدان المتقدمة فإن متوسط عدد المهام لكل مستشار يصبح ٨ مهام في السنة[أ]؛

(ج) لم يكن عدد المهام (لا سيما ذلك النوع المتصل بالمؤتمرات) يتحدد فيما يبدو بناء على طلبات البلدان النامية، بل بشكل يتماشى فيما يبدو مع توجهات المنظمة أو لأغراض المشاركة في 'الاجتماعات المهنية' بخلاف التعاون التقني؛

(د) يتفاوت الأداء بدرجة كبيرة فيما بين المستشارين، حيث يؤدي بعضهم ١٠-١٢ مهمة في العام بينما يؤدي البعض الآخر مهمة واحدة أو مهمتين فقط (استخدمت فقط حالات المستشارين المتعاقد معهم للفترة بأكملها بغية استخلاص هذه الملاحظات)[ب].

٨ - وتعتبر صحة استخدام بيانات السفر وبيانات المهام من أجل تحديد 'مشروعية' أنشطة المستشار في إطار البرنامج العادي للتعاون التقني، مسألة خاضعة للمناقشة. إذ يقول بعض الكيانات إن التعاون التقني اليوم يختلف كثيرا عما كان عليه في الماضي وأنه لم يعد يعني، في حالات كثيرة، إرسال مستشارين لمقابلة كبار المسؤولين في الميدان. ويتزايد اختيار التعليم عن بعد وشبكات المعارف المرتكزة إلى الإنترنت كطرائق بديلة، مما يتيح إمكانية الوصول إلى أعداد كبيرة من المستخدمين. ومع التسليم بوجود هذه الاتجاهات، ليس من الواضح ما إذا كانت كافية لوحدها لتوضيح الغياب الفعلي للسفر في مهام لدى بعض الكيانات. وتثير هذه الاتجاهات أيضا تساؤلات بشأن ما إذا كان الغرض النهائي من البرنامج العادي للتعاون التقني هو تقديم خدمات في البلدان النامية بشكل رئيسي، أم تقديم خدمات على مستوى كل من المقر والبلد. وإذا كان الخيار الأخير هو الإجابة على هذا السؤال، فإن الخط الفاصل بين الموظفين والمستشارين يصبح غير واضح إلى حد كبير، وتصبح القدرة على الرصد الفعال لاستخدام موارد البرنامج في حاجة إلى طرائق أفضل كثيرا لإعداد التقارير.

الحواشي

(أ) لم تحدد هذه المؤتمرات في جميع البيانات المقدمة، وعليه قد يكون هذا الرقم متضخما بعض الشيء.

(ب) مرة أخرى، لم توفر بعض البيانات معلومات أساسية عن المستشارين كأفراد مما يعني أنه لم يكن بالإمكان النظر في أمر تلك الكيانات من أجل التوصل إلى هذا المؤشر العام.

المرفق السادس

خيارات إعداد التقارير

الخيار ١ – استخدام كراسة الميزانية

وفقا للخطوط العريضة الواردة في التقرير، يعتبر البرنامج العادي للتعاون التقني شيئا تتميز به الأمم المتحدة وحدها إلى حد كبير، لجهة أن عملية الموافقة على مستويات البرنامج وتخصيص اعتمادات الأموال بشكل عام، تتم مع ورود بيان استدلالي فقط عن الطريقة التي ستستخدم بها الأموال. وبالرغم من ذلك تشكل تلك التوضيحات الاستدلالية عبئا وثائقيا ملموسا لا يعود سوى بفائدة هامشية فقط. وربما كان الاستخدام الأفضل لهذه المساحة هو تقديم تقرير عن نتائج فترة السنتين السابقة الموافق عليها. وفي ضوء الوقت الذي يتطلبه إعداد الوثائق، يتعين أن تكون هناك فجوة قدرها عامان في عملية إعداد التقارير – كأن يصاحب تقرير فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ الطلبات المتعلقة بميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وستكون مسؤوليات المنسق والوكالة المنفذة فيما يتعلق بالمساهمة في هذه العملية على غرار المخطط الوارد من قبل.

الخيار ٢ – استخدام تقرير الأداء البرنامجي

يتطلب هذا النهج تقديم كل كيان منفذ تقريرا في الفرع الخاص به من تقرير الأداء البرنامجي عن استخدام أموال البرنامج العادي للتعاون التقني. ويدل استعراض عدد من أجزاء التقارير المرحلية للمشاريع على أنه لم تجر الإشارة إلى الباب ٢٣ سوى مرات قليلة، هذا إن جرت الإشارة إليه أصلا. ويتميز هذا النهج بفضيلة السماح بتقديم جميع البيانات ذات الصلة المتعلقة بكل برنامج في تقرير واحد متكامل. وتتمثل مساوئه في الآتي:

(أ) أن إعداد التقارير لن يتسق مع عملية الموافقة على الميزانية، حيث تجري الموافقة على البرنامج العادي للتعاون التقني بصورة منفصلة في إطار الباب ٢٣؛

(ب) أن عملية اختيار المستويات المتواضعة نسبيا لتمويل البرنامج العادي للتعاون التقني من أجل معاملتها بطريقة خاصة في الأبواب المتعلقة بتقديم التقارير عن البرامج المفردة قد يؤدي إلى حدوث تشوهات كبيرة في هيكل التقرير البرنامجي بشكل عام؛

(ج) أنه سيصعب جدا إدراك الإنجازات العامة للبرنامج العادي للتعاون التقني؛

(د) أن تقرير الأداء البرنامجي في صورته التي يوجد عليها حاليا لا يربط بطريقة فعالة بين الموارد والأنشطة والنتائج والآثار.

الخيار ٣ – إنشاء باب بالرقم ٢٣ في تقرير الأداء البرنامجي

ستكون لهذا النهج فائدة تجميع عملية إعداد التقارير عن البرنامج العادي للتعاون التقني في مجال واحد، ويكون الجانب السلبي الظاهر للعيان هو عدم وجود صورة متكاملة في الأجزاء المتعلقة بالبرامج المفردة. وهناك جانب سلبي آخر هو أن الهيكل الحالي للتقارير المرحلية للمشاريع لا يؤدي إلى وجود ذلك النوع من الروابط المتوقعة عادة فيما يتعلق بنفقات المساعدة الإنمائية، التي تربط بين الموارد والأنشطة والنواتج والنتائج، والتي تقدم من خلال تقرير منفصل عن المساعدة الإنمائية.

الخيار ٤ – إعداد تقرير منفصل (عن التقرير المرحلي للمشروع) بشأن البرنامج العادي للتعاون التقني (الباب ٢٣)

سيعني هذا النهج بالضرورة استثناء البرنامج العادي للتعاون التقني من عملية تقرير الأداء البرنامجي المتكامل. وكما يحدث في حالة المساعدة الإنمائية يقوم منسق البرنامج بإعداد تقرير منفصل بالتعاون مع الكيانات المنفذة التي تنطبق عليها الخصائص البرنامجية المعينة للبرنامج العادي للتعاون التقني. ويتميز هذا النهج بفائدة بديهية هي أنه يكون 'مفصلا على' البرنامج المعني ومتطلبات الإدارة. ومن مساوئه أنه يضيف تقريرا آخر ونموذج تقرير آخر إلى عملية الإدارة بشكل عام.

المرفق السابع

عيِّنة من نفقات فترة السنتين في التقرير المتعلق بالبرنامج العادي للتعاون التقني الخاص بالوكالة المنفذة xxx[أ]

البيانات الأساسية لمدفوعات فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥[أ]				
	دولار أمريكي	نسبة مئوية	شهور عمل	شهريا (دولار أمريكي)
المساعدة المؤقتة العامة	٢ ٢٣٣ ٥٨٩	٦٣	١٦٨	١٣ ٢٩٥
الاستشاريون والخبراء	١٩٤ ٩٩٣		١٥	١٣ ٠٠٠
التكاليف الأخرى المتصلة بالموظفين	٢٣٧	صفر		
السفر لأعمال رسمية	٧١٥ ٠٥٥	٢٠	١٨٣	٣ ٩٠٧
أخرى	١٣ ٠٩٥	صفر		
الخدمات التعاقدية	٥ ٠٣٤	صفر		
نفقات التشغيل العامة	١٦ ٠٣٣	صفر		
الزمالات والمنح والمساهمات	٣٦٧ ٤٥٩	١٠		
المجموع	**٣ ٥٤٥ ٤٩٥**	**١٠٠**		

تقرير الأنشطة[ب]						
	عدد أشهر العمل					
		التجهيزات المكتبية				
البرنامج الفرعي	زمن المهمة	الإعداد للمهمة	إعداد المشروع	مواد التدريب	أخرى	مجموع الساعات المكتبية	مجموع الفترات الزمنية
البرنامج الفرعي ١	١٦	١٢	١٨	٤	٢	٣٦	٥٢
البرنامج الفرعي ٢	٤٢	٢٠	صفر	صفر	٦	٢٦	٦٨
البرنامج الفرعي ٣	٦	٤	صفر	٢٤	صفر	٢٨	٣٤
البرنامج الفرعي ٤	٢	٢	١٥	١٠	صفر	٢٧	٢٩
المجموع	**٦٦**	**٣٨**	**٣٣**	**٣٨**	**٨**	**١١٧**	**١٨٣**

(أ) جميع الأرقام الواردة في هذا المرفق أرقام وهمية وتُستخدم لأغراض التوضيح فقط.

(ب) بالإضافة إلى هذه البيانات الموحدة، سيجري تحديد المواصفات المتعلقة بالنتائج وبإعداد التقارير عن الآثار المترتبة حسبما يراه مدير البرنامج المسؤول.